CBD

UNEP

Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/BS/COP-MOP/6/16
13 August 2012

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي
العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية
الاجتماع السادس
حيدر آباد، الهند، 1-5 أكتوبر/تشرين الأول 2012
البند 17 من جدول الأعمال المؤقت*

الرصد وإعداد التقارير (المادة 33): تحليل للمعلومات والاتجاهات الواردة في التقارير الوطنية الثانية

مذكرة من الأمين التنفيذي

أولا - مقدمة

1- تشترط المادة 33 من بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية أن ترصد الأطراف تنفيذ التزاماتها بموجب البروتوكول وأن تبلغ، على فترات يحددها مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول، عن التدابير المتخذة لتنفيذ البروتوكول.

2- وفي المقرر BS-I/9، طلب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول إلى الأطراف أن تقدم تقارير كل أربع سنوات، وأن تقدم في فترة السنوات الأربع الأولى، تقريرا مؤقتا بعد سنتين من دخول البروتوكول حيز النفاذ. وبناء عليه، طُلب إلى الأطراف أن تقدم تقريرها المؤقت عن تنفيذ بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية بحلول 11 سبتمبر/أيلول 2005 (المقرر BS-I/9) وتقريرها الوطني العادي الأول بحلول 11 سبتمبر/أيلول 2007 (المقرر BS-III/14).

3- وفي مقرره BS-V/14 بشأن الرصد وإعداد التقارير (المادة 33)، اعتمدت الأطراف في البروتوكول شكلا جديدا للتقارير وطلبت إلى الأمين التنفيذي أن يتيحه إلكترونيا للأطراف من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية.

4- وطلب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول أيضا إلى الأطراف أن تستخدم شكل التقارير لإعداد تقريرها الوطني الثاني، أو في حالة الأطراف التي تقدم تقريرها الوطني لأول مرة، أن تستعمل

* UNEP/CBD/BS/COP-MOP/6/1

لتقليل التأثيرات البيئية الناتجة عن عمليات الأمانة، وللمساهمة في مبادرة الأمين العام لجعل الأمم المتحدة محايدة مناخيا، طبع عدد محدود من هذه الوثيقة. ويرجى من المندوبين التكرم بإحضار نسخهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية.

شكل التقارير في تقريرها الوطني الأول عن تنفيذ التزاماتها بموجب البروتوكول. وشجع مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول أيضا الأطراف على الرد على جميع الأسئلة في شكل التقارير بما في ذلك الأسئلة التي لا تمثل بالضرورة التزامات بموجب البروتوكول. واعتبرت هذه الأسئلة مفيدة في تجميع المعلومات التي تيسر إنشاء خط أساس للتقييم والاستعراض اللاحق لفعالية البروتوكول، فضلا عن قياس التقدم المحرز في تنفيذ بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية.

5- واعترافا بالحاجة المستمرة إلى موارد مالية لتمكين البلدان النامية الأطراف والأطراف ذات الاقتصاد الانتقالي من الوفاء بالتزاماتها بموجب البروتوكول، حث مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول، في مقرره BS-V/5 بشأن "الآلية المالية والموارد المالية"، حث مرفق البيئة العالمية على إتاحة الموارد المالية، بطريقة آنية، إلى الأطراف المؤهلة لتيسير إعداد تقاريرها الوطنية الثانية بموجب البروتوكول.

6- وفي مايو/أيار 2011، وافقت كبيرة المسؤولين ورئيسة مرفق البيئة العالمية على ثلاثة مشروعات جامعة، ينفذها برنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب)، لدعم جميع الأطراف المؤهلة في إعداد تقاريرها الوطنية الثانية عن تنفيذ البروتوكول. وأبلغ الأمين التنفيذي جميع الأطراف بموافقة مرفق البيئة العالمية على التمويل وحثهم على الاتصال باليونيب من أجل الحصول على هذه الأموال.[1]

7- وذكّر الأمين التنفيذي الأطراف بتقديم تقريرها الوطني العادي الثاني عن تنفيذ بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، في موعد أقصاه 30 سبتمبر/أيلول 2011، في احدى اللغات الرسمية للأمم المتحدة من خلال مركز إدارة غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية.[2] ومن أجل السماح لأقصى عدد من الأطراف بتقديم تقاريرها لغرض تحليل التقارير الوطنية الثانية، أعلن عن تمديد آخر مع موعد نهائي 31 ديسمبر/كانون الأول 2011.

ثانيا - ملخص للردود

8- حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2011، استلمت الأمانة تقديمات للتقارير الوطنية الثانية من 143 طرفا في البروتوكول البالغ عددهم 161 طرفا. ويمثل ذلك 89% من الأطراف. وكانت التقديمات المستلمة موزعة إقليميا على النحو التالي:

- أفريقيا: 49 تقريرا (100% من الأطراف في هذه المنطقة)؛
- آسيا والمحيط الهادئ: 35 تقريرا (85% من الأطراف في هذه المنطقة)؛
- وسط وشرق أوروبا: 19 تقريرا (86% من الأطراف في هذه المنطقة)؛
- أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي (GRULAC): 21 تقريرا (75% من الأطراف في هذه المنطقة)؛
- غرب أوروبا ومجموعات أخرى (WEOG): 19 تقريرا (90% من الأطراف في هذه المنطقة).

[1] الإخطار 2010-101 المؤرخ 13-12-2010 http://www.cbd.int/doc/notifications/2011/ntf-2011-101-bs-nr2-en.pdf

[2] الإخطار 2010-215 المؤرخ 19-05-2011 http://www.cbd.int/doc/notifications/2010/ntf-2010-215-bs-en.pdf

9- ونظرا للاختلافات الكبيرة في مستوى التنفيذ بين الأطراف، وخصوصا أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية من بينها، فإن هذا الموجز، بالإضافة إلى أنه يقدم توزيعا للنتائج على الصعيد الإقليمي، فهو يقدم أيضا، حيثما أمكن، البيانات المجمعة لهاتين المجموعتين:

- أقل البلدان نموا: 39 تقريرا (100% من الأطراف في هذه المجموعة)
- الدول الجزرية الصغيرة النامية: 22 تقريرا (76% من الأطراف في هذه المجموعة).[3]

10- ويعالج القسم الأول من شكل التقرير الوطني الثاني (الأسئلة 1-11) تفاصيل الاتصال بمسؤول الإبلاغ الوطني، والمنظمات و/أو أصحاب المصلحة التي تم استشارتها أو شاركوا في إعداد التقرير، وتاريخ تقديمه والفترة الزمنية المشمولة بالتقرير. ولا تتضمن هذه الوثيقة الردود المقدمة في هذا القسم من التقرير.

المادة 2 – أحكام عامة (الأسئلة 15-21)

11- في *السؤال 15*، طلب إلى البلدان ما إذا كانت قد *أدخلت التدابير القانونية والإدارية وغيرها من التدابير اللازمة لتنفيذ البروتوكول*. ومن بين 143 طرفا قدموا تقاريرها، أبلغ 52 طرفا (36% من المجيبين على هذا السؤال) عن وضع *إطار* تنظيمي *كامل* وأبلغ 56 طرفا (39% من المجيبين على هذا السؤال) عن وضعه جزئيا. ومن ناحية أخرى، أبلغ 36 طرفا عن عدم وضع *إطار* تنظيمي بعد. ومن هؤلاء، ذكر 9 أطراف (6% من المجيبين على هذا السؤال) أنه تم *فقط إدخال تدابير* مؤقتة؛ وذكر 25 طرفا (17 % من المجيبين على هذا السؤال) وجود مشروع *إطار فقط*؛ وذكر بلدان (1% من المجيبين على هذا السؤال) أنهما *لم يتخذا أي تدابير* بعد. وكانت النسب للمجيبين من مختلف المناطق الذين لم يضعوا بعد إطارا تنظيميا على النحو التالي: 34% من المجيبين من أفريقيا، و29% في آسيا والمحيط الهادئ، و10% في وسط وشرق أوروبا، و33% في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي. ومن بين المجموعات الاقتصادية، لم يضع بعد إطارا تنظيميا 34% من الأطراف من أقل البلدان نموا و59% من الأطراف من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

12- وفي *السؤال 16*، طلب إلى البلدان أن تقدم تفاصيل بخصوص *الأدوات المحددة القائمة لتنفيذ إطارها الوطني للسلامة الأحيائية*. وفي هذا الخصوص، أشار 67% من الردود[4] إلى *قوانين السلامة الأحيائية، والقواعد أو المبادئ التوجيهية*، وأشار 31% إلى *القوانين الأخرى، والقواعد أو المبادئ التوجيهية التي تطبق على السلامة الأحيائية بطريقة غير مباشرة*، وأظهر 2% من الردود عدم وجود *أي صكوك*. ويبين توزيع الأطراف حسب المجموعات الإقليمية والاقتصادية التي أشارت إلى عدم وجود *أي صكوك* على النحو التالي: 1% من المجيبين

---

[3] تشمل القائمة الحالية لأقل البلدان نموا 48 دولة عضو في الأمم المتحدة (33 في أفريقيا، و14 في آسيا والمحيط الهادئ، وواحدة في منطقة البحر الكاريبي)، منها 39 طرفا في البروتوكول. وتشمل القائمة الحالية للدول الجزرية الصغيرة النامية 38 دولة عضو في الأمم المتحدة (ستة في أفريقيا، و16 في آسيا والمحيط الهادئ، و16 في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي) و14 من غير الأعضاء/الأعضاء المنتسبين في اللجان الإقليمية، منها 30 طرفا في البروتوكول. ولدى المجموعتين (أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغير النامية) عشر دول أعضاء في الأمم المتحدة أساسا، منها خمسة أطراف في البروتوكول. وتوجد معلومات أكثر عن أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية على الموقع الشبكي لمكتب الممثل السامي المعني بأقل البلدان نمواً، والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية التابع للأمم المتحدة (UN-OHRLLS): http://www.unohrlls.org/en/home/.

[4] من الملاحظ أن السؤال 16 يسمح لكل مجيب أن يقدم ردودا متعددة وبالتالي تعطي النتائج كنسب مئوية لكل الردود بدلا من المجيبين.

في أفريقيا، و4% في آسيا والمحيط الهادئ، و8% في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و5% من أقل البلدان نموا و10% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

13- وردا على *السؤال 17*، أبلغ 78 طرفا (55% من المجيبين على هذا السؤال) عن *إنشاء آلية لتخصيص أموال من الميزانية لتشغيل إطارها الوطني للسلامة الأحيائية*. وعلاوة على ذلك، أبلغ 112 طرفا (78% من المجيبين) تحت *السؤال 18*، *أن لديهم موظفين دائمين لإدارة المهام المتعلقة مباشرة بالإطار الوطني للسلامة الأحيائية*. ومن هؤلاء، أبلغ 30% من المجيبين، تحت *السؤال 19*، *أن لديهم أكثر من 10 موظفين دائمين تتعلق مهامهم بصورة مباشرة بالإطار الوطني للسلامة الأحيائية*، و15% لديهم *أقل من 10 موظفين*، و46% لديهم *أقل من 5 موظفين* و8% لديهم موظف *واحد*.

14- وتحت *السؤال 20*، أبلغ 72 طرفا (51% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم قدموا *أطرهم القطرية للسلامة الأحيائية/ قوانينهم/ قواعدهم/ مبادئهم التوجيهية لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية*؛ وأبلغ 48 طرفا (34% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم قدموا ذلك جزئيا، وأبلغ 22 طرفا (15% من المجيبين على هذا السؤال) عن أنهم لم يقدموه بعد.

15- وفي *السؤال 21*، دعيت الأطراف إلى تقديم تفاصيل أخرى عن تنفيذ *الأحكام العامة*. وذكر عدد من الأطراف أنها لم تضع أطر وطنية للسلامة الأحيائية بدعم من مشروع برنامج الأمم المتحدة للبيئة – مرفق البيئة العالمية بشأن وضع الأطر الوطنية للسلامة الأحيائية. وأبلغت أطراف كثيرة أنها أعدت تشريعا وطنيا للسلامة الأحيائية وأبلغ بعضها عن أنها سنت قوانينها للسلامة الأحيائية. وأبلغ طرف أنه بالرغم من أن قانون السلامة الأحيائية قيد الإعداد، فقد تم حظر استيراد الكائنات الحية المحورة منذ عام 2000. وأبلغ طرف من وسط وشرق أوروبا أيضا عن أن "عدم وجود أنشطة تتعلق بالضرورة بالتحركات عبر الحدود للكائنات الحية المحورة [...] نتيجة لوقف العمل بتكنولوجيا الجينات بشأن الإطلاق المتعمد للكائنات الحية المحورة". وأبلغت معظم البلدان من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، وأفريقيا أن عملياتها لتنفيذ *الأحكام العامة* للبروتوكول ما زالت في أوائل مراحلها.

16- وذكرت معظم الأطراف من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي أنها وضعت صكوكها القانونية المحلية الأولية التي تضمن إنفاذ و/أو إدراج التشريع العام للاتحاد الأوروبي. وأبلغ طرف من وسط وشرق أوروبا عن إنشاء مركز تنسيق وطني للسلامة الأحيائية كمركز وطني مسؤول عن التنسيق مع أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي.

المادة 5 - المستحضرات الصيدلانية (الأسئلة 22-24)

17- ردا على *السؤال 22* عما إذا كانت البلدان *تنظم التحركات عبر الحدود للكائنات الحية المحورة ومناولتها واستخدامها التي تعتبر من المستحضرات الصيدلانية*، أجاب بنعم 54 طرفا (39% من المجيبين على هذا السؤال)، بما فيهم جميع الأطراف من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، بينما أبلغ 26 طرفا (19% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم يفعلون ذلك *إلى حد ما*. وأبلغ 57 طرفا (42% من المجيبين على هذا السؤال) عن عدم وجود قواعد للكائنات الحية المحورة التي هي مستحضرات صيدلانية. وكانت النسب لمختلف المناطق/المجموعات الاقتصادية التي ليست لديها مثل هذه القواعد على النحو التالي: 47% من المجيبين من أفريقيا، و62% في آسيا والمحيط الهادئ، و21% في وسط وشرق أوروبا، و55% في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و61% من أقل البلدان نموا، و62% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

18- وتحت *السؤال 23*، أبلغ 31 طرفا (41% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *قدموا هذه المعلومات لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية*؛ وأبلغ 12 طرفا (16% من المجيبين عن هذا السؤال) أنه قدموها جزئيا، وأبلغ 32 طرفا (43% من المجيبين على هذا السؤال) أنه لم يقدموها بعد.

19- وفي *السؤال 24*، دعيت البلدان إلى تقديم مزيد من التفاصيل عن تنفيذ المادة 5. وأبلغ ثلاثة أطراف من آسيا عن أن عدم وجود نظام شامل لتنظيم المنتجات الصيدلانية التي تحتوي على كائنات حية محورة في بلدانهم. وذكرت أطراف أخرى أن استيراد جميع المستحضرات الصيدلانية يخضع لنظام تنظيمي، وفي حالات المستحضرات الصيدلانية التي تحتوي على كائنات حية محورة، يشترط إجراء تقييمات المخاطر. وأبلغ طرف من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي أن المستحضرات الصيدلانية من الكائنات الحية المحورة لا تخضع للتنظيم؛ غير أن منتجات الحمض النووي المؤتلف مثل اللقاحات للاستخدام الحيواني تسجل وولكنها لا تستخدم متطلبات وبارامترات تقييم المخاطر الموضوعة في بروتوكول قرطاجنة. وأبلغ معظم الأطراف من أفريقيا أن قواعد جميع المستحضرات الصيدلانية من الكائنات الحية المحورة تقع في العادة تحت التشريع العام الأوسع المطبق على جميع الكائنات الحية المحورة أو جميع المنتجات الصيدلانية. وأبلغ طرف من أفريقيا أن قانون السلامة الأحيائية يستبعد الكائنات الحية المحورة التي هي مستحضرات صيدلانية. وأبلغ طرفان من أفريقيا أنهما يصرحان فقط استخدام أي عقاقير تمت الموافقة عليها والتصديق عليها من منظمة الصحة العالمية.

20- وأبلغ طرف من وسط وشرق أوروبا أنه وفقا لقانونه بشأن الأدوية، "فإن المواد الفعالة والكائنات المجهرية المحورة التي تستخدم في تحضير هذه الأدوية من خلال الهندسة الوراثية ينبغي ذكرها على الأدوية". وأبلغ طرف آخر أن واردات الكائنات الحية المحورة غير المسجلة التي هي مستحضرات صيدلانية ومنتجات تحتوي على أو تشتق من كائنات حية محورة غير مسجلة أو يتم الحصول عليها من استخدامها يسمح بها فقط لأغراض البحوث.

المادة 6 – العبور والاستخدام المعزول (الأسئلة 25-28)

21- تحت *السؤال 25*، أبلغ 80 طرفا (56% من المجيبين على هذا السؤال)، بما فيهم جميع الأطراف من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، أنهم *ينظمون* عبور الكائنات الحية المحورة وأبلغ 62 طرفا (44% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم لا يفعلون ذلك. وكانت النسب لمختلف المناطق/المجموعات الاقتصادية التي ليست لديها قواعد عن العبور على النحو التالي: 49% من المجيبين من أفريقيا، و68% في آسيا والمحيط الهادئ، و21% في وسط وشرق أوروبا، و52% في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و59% من أقل البلدان نموا، و57% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

22- وفي *السؤال 26*، أبلغ 96 طرفا (68% من المجيبين على هذا السؤال)، بما فيهم جميع المجيبين من الأطراف في غرب أوروبا ومجموعات أخرى، إلى أنها تنظم *الاستخدام المعزول للكائنات الحية المحورة* وأبلغ 46 طرفا (32% من المجيبين على هذا السؤال) إلى أنهم لا يفعلون ذلك. وكانت النسب لمختلف المناطق/المجموعات الاقتصادية التي أبلغت عن عدم وجود قواعد بخصوص الاستخدام المعزول على النحو التالي: 45% من المجيبين من أفريقيا، و38% في آسيا والمحيط الهادئ، و11% في وسط وشرق أوروبا، و43% في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و54% من أقل البلدان نموا، و55% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

23- وتحت *السؤال 27*، أبلغ 45 طرفا (48% من المجيبين على هذا السؤال) أن *هذه المعلومات قد قدمت إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية*؛ وأبلغ 20 طرفا (21% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم قدموا المعلومات *جزئيا* وأبلغ 29 طرفا (31% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم لم يقدموا هذه المعلومات بعد.[5]

24- وطلب *السؤال 28* مزيدا من التفاصيل عن تنفيذ المادة 6. وأبلغ معظم الأطراف من آسيا، وأمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، وأفريقيا وغير الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي من وسط وشرق أوروبا أن العبور والاستخدام المعزول لا يتم تنظيمهما في الوقت الراهن. وأبلغ بعض الأطراف أن التشريع في مرحلة الصياغة و/أو يشكل جزءا من مشروع إطارها الوطني للسلامة الأحيائية. وأبلغت أطراف أخرى أن العبور والاستخدام المعزول يتم تنظيمهما تحت التشريع الأوسع للكائنات الحية المحورة فضلا عن تحت قوانين الحجر الصحي. وأبلغ طرف من مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي أن لديه بروتوكول للاستخدام المعزول لسمك السلمون المعدل وراثيا فضلا عن الاستخدام المعزول "للتجارب التجريبية" التي تنطوي على هجينة الذرة المعدلة وراثيا. وأبلغ نفس الطرف أيضا عن إجراء دراسة حالية بشأن "نقل وتقييم البديل الجديد لمكافحة البعوضة المصرية *(Aedes aegypti)* من خلال استخدام البعوض المعدل وراثيا. وأبلغ طرف من أفريقيا أن مستوردي المواد النباتية يُطلب منهم تقديم شهادات حالة لخلوها من الكائنات الحية المحورة وذلك للنباتات والبذور المستوردة؛ غير أن هناك استثناءات تُعطى للمؤسسات العلمية ومؤسسات البحوث.

25- وأبلغ الاتحاد الأوروبي عن أن قواعد العبور فيه تشترط أن يضمن المصدّر الإخطار عن عبور الكائنات الحية المحورة عبر إقليم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وأن يبلغ أيضا غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية بقراره. وأبلغ طرف من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي أنه بالرغم من أن الإطار التنظيمي للاتحاد الأوروبي بشأن الاستخدام المعزول يغطي فقط الكائنات المجهرية المحورة جينيا، فإن نطاق التشريع الوطني قد تم توسيعه إلى الكائنات المحورة جينيا والكائنات المسببة لمرض الإنسان والحيوانات والنباتات.

المواد من 7 إلى 10 – الاتفاق المسبق عن علم وإدخال الكائنات الحية المحورة قصدا في البيئة (الأسئلة 29-50)

26- في *السؤال 29*، طلب إلى البلدان ما إذا كانت قد اعتمدت *قانونا (قوانين)/ لوائح/ تدابير إدارية لتفعيل إجراء الاتفاق المسبق عن علم للبروتوكول*. ورد 83 طرفا (58% من المجيبين على هذا السؤال)، بما فيهم جميع الأطراف في غرب أوروبا ومجموعات أخرى، بـ*"نعم"* ورد 60 طرفا (42% من المجيبين على هذا السؤال) بـ*"لا"*. وكانت النسب لمختلف المناطق/المجموعات الاقتصادية التي أبلغت عن عدم اعتماد قانون(قوانين/ لوائح/ تدابير إدارية بشأن هذه المسألة على النحو التالي: 55% من المجيبين من أفريقيا، و46% في آسيا والمحيط الهادئ، و21% في وسط وشرق أوروبا، و62% في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و56% من أقل البلدان نموا، و77% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

---

[5] وفقا للمعلومات المتاحة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، حتى تاريخ إعداد هذا التقرير، قدم 44 طرفا (27% من الأطراف في البروتوكول) إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية سجلا واحدا على الأقل تحت فئة *القوانين الوطنية واللوائح والمبادئ التوجيهية* وعلّمه على أنه يتعلق بمجال موضوع *العبور* بالتحديد.

27- وتظهر نتائج مشابهة في الردود على *السؤال 30* الذي سأل البلدان إذا كانت *اعتمدت إطارا تنظيميا محليا يتماشى مع البروتوكول فيما يتعلق بالحركات العابرة للحدود للكائنات الحية المحورة لإدخالها عن عمد في البيئة*. ورد 86 طرفا (61% من المجيبين على هذا السؤال) بـ"نعم" على هذا السؤال، بما فيهم جميع المجيبين من الأطراف في غرب أوروبا ومجموعات أخرى. وأبلغ عدد كبير من الأطراف عن أنها *لم* تعتمد مثل هذا الإطار: 49% من المجيبين من أفريقيا، و46% في آسيا والمحيط الهادئ، و21% في وسط وشرق أوروبا، و60% في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و54% من أقل البلدان نموا، و68% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

28- ويعالج السؤالان 31-32 اعتماد تدابير تتعلق بتنفيذ إجراء الاتفاق المسبق عن علم بتفصيل أكبر. وفي *السؤال 31*، أبلغ 82 طرفا (58% من المجيبين على هذا السؤال) أنها *أنشأت آلية لاتخاذ قرارات تتعلق بالحركات الأولى عبر الحدود عن عمد للكائنات الحية المحورة لإدخالها عن عمد في البيئة*. وباستثناء الأطراف من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، الذين أبلغوا جميعا (100%) أن لديهم مثل هذه الآلية، أبلغ عدد كبير من الأطراف في مجموعات أخرى أنهم لم ينشئوا مثل هذه الآلية: 49% من المجيبين من أفريقيا، و53% في آسيا والمحيط الهادئ، و26% في وسط وشرق أوروبا، و57% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و56% من أقل البلدان نموا، و90% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

29- ومن بين الأطراف البالغ عددها 83 طرفا التي أبلغت أنها أنشأت آلية لاتخاذ قرارات ردا على *السؤال 32*، أشار 79 طرفا (96% من المجيبين على هذا السؤال) إلى أن *الآلية تسري أيضا على حالات إدخال الكائنات الحية المحورة عن عمد في البيئة التي لم تكن تخضع للتحركات عبر الحدود*. وأبلغ ثلاثة أطراف فقط (4% من المجيبين على هذا السؤال) أن الآلية الموضوعة لا تعالج الكائنات الحية المحورة التي *لا* تخضع *للتحركات عبر الحدود*.

30- وردا على *السؤال 33*، أبلغ 71 طرفا (50% من المجيبين على هذا السؤال) *أنهم أنشئوا آلية لرصد الآثار المحتملة للكائنات الحية المحورة التي تطلق في البيئة*. وكانت النسب للمجيبين من المناطق/المجموعات الاقتصادية المختلفة التي أبلغت عن إنشاء مثل هذه الآلية على النحو التالي: 42% من المجيبين من أفريقيا، و34% في آسيا والمحيط الهادئ، و68% من وسط وشرق أوروبا، و33% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و100% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و36% من أقل البلدان نموا، و14% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

31- وردا على *السؤال 34*، أبلغ 35 طرفا (24% من المجيبين على هذا السؤال) أن *لديهم القدرات اللازمة للكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها* وأبلغ 52% آخرين أن هذه القدرات موجودة *إلى حد ما*. وكانت النسب للمجيبين من المناطق/المجموعات الاقتصادية المختلفة التي أبلغت عن عدم وجود *قدرات على الكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها* على النحو التالي: 43% من المجيبين من أفريقيا، و20% في آسيا والمحيط الهادئ، و29% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و49% من أقل البلدان نموا، و55% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

32- وطلب إلى البلدان في *السؤال 35* ما إذا كانت قد *وضعت متطلبات قانونية تشترط على المصدرين الخاضعين لولايتها القضائية إخطار السلطة الوطنية المختصة لطرف الاستيراد خطيا قبل الحركة عبر الحدود عن عمد للكائنات الحية المحورة التي تقع في إطار إجراء الاتفاق المسبق عن علم*. وأشار 76 طرفا (53% من المجيبين على هذا السؤال) إلى أنهم وضعوا هذه المتطلبات وأبلغ 67 طرفا (47% من المجيبين على هذا السؤال)

أنها لم يفعلوا ذلك. وكانت النسب للمجيبين من المناطق/المجموعات الاقتصادية المختلفة التي أبلغت عن عدم وضع مثل هذه المتطلبات على النحو التالي: 53% من المجيبين من أفريقيا، و54% في آسيا والمحيط الهادئ، و32% في وسط وشرق أوروبا، و71% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و5% في غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و56% من أقل البلدان نموا، و86% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

33- وردا على *السؤال 36*، أبلغ 84 طرفا (59% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم وضعوا متطلبات قانونية بشأن *دقة المعلومات الواردة في الإخطار*، وأبلغ 59 طرفا (41% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم لم يفعلوا ذلك. وكانت النسب للمجيبين من المناطق/المجموعات الاقتصادية المختلفة التي لم تضع هذه المتطلبات على النحو التالي: 47% من المجيبين من أفريقيا، و54% في آسيا والمحيط الهادئ، و26% من وسط شرق أوروبا، و57% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و51% من أقل البلدان نموا، و82% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

34- وتحت *السؤال 37*، أبلغ 40 طرفا (28% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *تلقوا طلبا/ إخطارا بشأن الحركات عبر الحدود عن عمد للكائنات الحية المحورة لإدخالها عن عمد في البيئة*. وكانت النسب للمجيبين من المناطق/المجموعات الاقتصادية المختلفة على النحو التالي: 25% من المجيبين من أفريقيا، و20% في آسيا والمحيط الهادئ، و16% في وسط وشرق أوروبا، و38% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و53% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و18% من أقل البلدان نموا، و14% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

35- وفي *السؤال 38*، من بين الأربعين طرفا التي أبلغت أنها استلمت طلبا/ إخطارا، أبلغ 35 طرفا (29% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *اتخذوا قرارا بشأن طلب/ إخطار يتعلق بالحركات عبر الحدود عن عمد للكائنات الحية المحورة لإدخالها عن عمد في البيئة* وأبلغ 86 طرفا (71% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم لم يفعلوا ذلك. وكانت النسب للمجيبين من المناطق/المجموعات الاقتصادية المختلفة التي أبلغت عن اتخاذ مثل هذا القرار على النحو التالي: 21% من المجيبين من أفريقيا، و23% في آسيا والمحيط الهادئ، و20% من وسط وشرق أوروبا، و44% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و50% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و16% من أقل البلدان نموا، و15% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

36- ومن بين الأطراف البالغ عددها 35 طرفا التي أبلغت عن اتخاذها قرار:

(أ) أبلغت 10 أطراف (28% من المجيبين على *السؤال 39*) أنها حتى الآن، وافقت على استيراد *أكثر من 10* كائنات حية محورة للإدخال عن عمد في البيئة؛ ووافقت 4 أطراف (11% من المجيبين على هذا السؤال) على *أقل من 10 كائنات حية محورة*؛ ووافق 12 طرفا (33%) من المجيبين على هذا السؤال) على *أقل من 5 كائنات حية محورة*، و10 أطراف (28% من المجيبين على هذا السؤال) لم *توافق على أي شيء*.

(ب) أبلغت 6 أطراف (17% من المجيبين على *السؤال 40*) أنها حتى الوقت الحاضر، وافقت على *أكثر من 10* كائنات حية محورة غير مستوردة للإدخال عن عمد في البيئة؛ ووافق طرفان (6% من المجيبين على هذا السؤال) على *أقل من 10 كائنات حية محورة*؛ ووافق 6 أطراف (17% من المجيبين على هذا السؤال) على *أقل من 5 كائنات حية محورة*، و22 طرفا (61% من المجيبين على هذا السؤال) لم *توافق على شيء*.

37- وردا على *السؤال 41*، أبلغت 12 أطراف (9% من المجيبين على هذا السؤال) أنها في الفترة الحالية المشمولة بالتقرير، استلمت *أكثر من 10 طلبات/ إخطارات بخصوص التحركات عبر الحدود عن عمد للكائنات الحية المحورة لإدخالها عن عمد في البيئة*؛ واستلم طرفان (1% من المجيبين على هذا السؤال) *أقل من 10 طلبات*؛ واستلم 21 طرفا (15% من المجيبين على هذا السؤال) *أقل من 5 طلبات* وأبلغ 103 طرفا (75% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم لم يتسلموا أية طلبات.

38- وردا على *السؤال 42*، أبلغت 10 أطراف (7% من المجيبين على هذا السؤال) أنها في الفترة الحالية المشمولة بالتقرير، اتخذت *أكثر من 10 قرارات بخصوص التحركات عبر الحدود عن عمد للكائنات الحية المحورة لإدخالها عن عمد في البيئة*؛ واتخذ 3 أطراف (2% من المجيبين على هذا السؤال) *أقل من 10 قرارات*؛ واتخذ 18 طرفا (13% من المجيبين على هذا السؤال) *أقل من 5 قرارات*، ولم يتخذ 112 طرفا (78% من المجيبين على هذا السؤال) أية قرارات.

39- وفي ردودها على *السؤال 43*، أبلغ 23 طرفا (74% من المجيبين على هذا السؤال) *أنهم استلموا إخطارا من طرف (أطراف) التصدير أو من المصدر (المصدرين) قبل الحركة عبر الحدود*؛ وأبلغ طرفان (6% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم استلموا إخطارا في بعض الحالات فقط وأبلغ 6 أطراف (19% من المجيبين على هذا السؤال) أنها لم يستلموا أي إخطار.

40- ومن بين الأطراف البالغ عددها 25 طرفا التي أبلغت أنها استلمت إخطارا، إما دائما أو في بعض الحالات فقط، قبل التحركات عبر الحدود:

- أبلغ 20 طرفا (77% من المجيبين على *السؤال 44*) أن الإخطارات احتوت دائما على *معلومات كاملة (كحد أدنى المعلومات المحددة في المرفق الأول ببروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية)*، بينما أبلغ 5 أطراف (19% من المجيبين على هذا السؤال) أن الإخطارات احتوت على معلومات كاملة في *بعض الحالات فقط*.
- وأبلغ طرفان (50% من المجيبين على *السؤال 45*) أنهما *أقرا للمخطر باستلام الإخطارات خلال تسعين يوما من الاستلام*.

41- وفي ردودها على *السؤال 46*، ذكرت 10 أطراف (40% من المجيبين على هذا السؤال) *أنها أبلغت دائما المخطر (المخطرين) وغرفة تبادل المعلومات السلامة الأحيائية بقرارها (قراراتها)* ؛ وأبلغ 4 أطراف (16% من المجيبين على هذا السؤال) أنها قامت بذلك في *بعض الحالات فقط*، وأبلغت 8 أطراف (32% من المجيبين على هذا السؤال) *أنها أبلغت المخطر فقط في بعض الحالات*؛ وفعل ذلك طرف واحد (4% من المجيبين على هذا السؤال) *ذلك في بعض الحالات، ولكن إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية فقط*؛ وأبلغ طرفان (8% من المجيبين على هذا السؤال) أنهما لم يبلغوا المخطر (المخطرين) أو غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية بقراراتهما.[6]

42- وتم استلام ردود مشابهة للردود على *السؤال 47*، حيث ذكرت 10 أطراف (50% من المجيبين على هذا السؤال) *أنها أبلغت المخطر (المخطرين) وغرفة تبادل السلامة الأحيائية بمعلومات عن قرارها (قراراتها) في*

[6] وفقا للمعلومات المتاحة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، حتى تاريخ إعداد هذا التقرير، قدم 19 طرفا معلومات عن قراراتها المتعلقة بالكائنات الحية المحورة للإدخال عن عمد في البيئة (http://bch.cbd.int/database/results/?searchid=520606).

الوقت المحدد (خلال 270 يوما أو خلال الفترة المحددة في الرسالة الموجهة إلى المخطر)؛ وفعلت ذلك 8 أطراف (40% من المجيبين على هذا السؤال) في *بعض الحالات فقط*؛ وأبلغ طرفان (10% من المجيبين على هذا السؤال) أنهما لم يبلغا المخطر (المخطرين) أو غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية في الوقت المحدد.

43- وفي *السؤال 48*، طلب إلى البلدان *أن تبين نسبة قراراتها* وفقا لفئات مختلفة. وفيما يلي هذه النسب التي أشار إليها 23 طرفا ردوا على هذا السؤال:[7]

- *الموافقة على استيراد الكائنات الحية المحورة بدون شروط*: أشار 19 طرفا (83% من المجيبين على هذا السؤال) إلى عدم وجود أي قرارات في هذه الفئة، وأشار 3 أطراف (13% من المجيبين على هذا السؤال) إلى أقل من 50% من قراراتها، وأشار طرف (4% من المجيبين على هذا السؤال) إلى أن جميع قراراته تقع في هذه الفئة؛

- *الموافقة على استيراد كائن حي محور (كائنات حية محورة) مع شروط*: أشار 8 أطراف (35% من المجيبين على هذا السؤال) إلى عدم وجود أي قرارات في هذه الفئة، وأشار 3 أطراف (13% من المجيبين على هذا السؤال) إلى أقل من 50% من قراراتها، وأشار 4 أطراف (17% من المجيبين على هذا السؤال) إلى 50% أو أكثر من قراراتها، وأشار 8 أطراف (35% من المجيبين على هذا السؤال) إلى أن جميع قراراتها تقع في هذه الفئة؛

- *حظر استيراد/استخدام الكائنات الحية المحورة*: أشار 14 طرفا (61% من المجيبين على هذا السؤال) إلى عدم وجود أي قرارات في هذه الفئة، وأشار 5 أطراف (22% من المجيبين على هذا السؤال) إلى أقل من 50% من قراراتها، وأشار طرف واحد (4% من المجيبين على هذا السؤال) إلى 50% أو أكثر من قراراته، وأشار 3 أطراف (13% من المجيبين على هذا السؤال) إلى أن جميع قراراتها تقع في هذه الفئة؛

- *طلب معلومات إضافية*: أشار 7 أطراف (30% من المجيبين على هذا السؤال) إلى عدم وجود أي قرارات في هذه الفئة، وأشار 5 أطراف (22% من المجيبين على هذا السؤال) إلى أقل من 50% من قراراتها، وأشار 6 أطراف (26% من المجيبين على هذا السؤال) إلى 50% أو أكثر من قراراتها، وأشار 5 أطراف (22% من المجيبين على هذا السؤال) إلى أن جميع قراراتها تقع في هذه الفئة؛

- تمديد *فترة إرسال القرار*: أشار 18 طرفا (78% من المجيبين على هذا السؤال) إلى عدم وجود أي قرارات في هذه الفئة، وأشار 4 أطراف (17% من المجيبين على هذا السؤال) إلى أقل من 50% من قراراتها، وأشار طرف واحد (4% من المجيبين على هذا السؤال) إلى أن 50% أو أكثر من قراراته تقع في هذه الفئة.

---

[7] قد لا تنعكس الأرقام والنسب المشار إليها في هذا النص في النظرة العامة للنتائج المقدمة في محلل غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية بسبب النهوج المختلفة المستعملة من جانب البلدان للإبلاغ تحت السؤال 48. وجميع البيانات المبلغ عنها يمكن رؤيتها في توزيع جميع ردود البلدان على هذا السؤال. وللحصول على توزيع للردود اضغط على أي من "All+" في التقرير على الموقع الشبكي في محلل غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية.

44- وفي *السؤال 49*، طلب إلى الأطراف أن تبين، *في الحالات التي وافق فيها بلدها على الاستيراد بشروط أو حظر الاستيراد، إذا كانت قدمت الأسباب التي تستند إليها قراراتها إلى المخطر وإلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية*. وأبلغ 13 طرفا (59% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *قدموا دائما الأسباب إلى المخطر وغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية*؛ وأبلغ طرفان (9% من المجيبين على هذا السؤال) أنهما قدما الأسباب *في بعض الحالات فقط*، وأبلغ 6 أطراف (27% من المجيبين على هذا السؤال) أنها قدمت الأسباب *إلى المخطر في بعض الحالات فقط*، وأبلغ طرف واحد (5% من المجيبين على هذا السؤال) أنه لم يقدم أي أسباب.

45- ودعا *السؤال 50* إلى مزيد من التفاصيل عن تنفيذ المواد 7-10، بما في ذلك التدابير في حالات عدم وجود اليقين القانوني بشأن التأثيرات الضارة المحتملة للكائنات الحية المحورة لغرض الإدخال عن عمد في البيئة. وأبلغ معظم الأطراف من آسيا والمحيط الهادئ أن أطرها التشريعية تتطلب أن تخضع الاطلاقات للتصاريح، وبعضها يستند إلى تقييمات المخاطر. وأبلغ طرفان من آسيا والمحيط الهادئ إلى عدم وجود أي قانون محدد يعالج هذه المسألة. وأبلغ بعض الأطراف من آسيا عن عدم وجود يقين علمي إزاء التأثيرات الضارة المحتملة للكائنات الحية المحورة. وأبلغ طرف من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي أنه استلم طلبين للاستيراد؛ وأبلغ أيضا عن شكه بأن الكائنات الحية المحورة دخلت بطريقة غير شرعية إلى البلاد بدون معرفة الوكالات المعنية. وأبلغ طرف آخر من نفس المجموعة إلى أنه نفذ إجراء الاتفاق المسبق عن علم في طلب لاستيراد ذرة بها كائنات حية محورة. وأبلغ معظم الأطراف من أفريقيا أنهم لم ينفذوا بعد المواد 7-10 بالرغم من وجود بعض الأحكام للقيام بذلك في مشاريع أطرها الوطنية للسلامة الأحيائية. وأبلغ طرف من أفريقيا عن استلام طلب لاختبار محصول معدل وراثيا لأغراض علاجية. وبالرغم من أن التصريح صدر في البداية، إلا أنه سحب بعد إجراء تقييم الأثر البيئي وتم تدمير النباتات. وأبلغ طرفان من أفريقيا أيضا عن وجود الوقف الكامل بشأن إدخال الكائنات الحية المحورة.

46- وأبلغ الاتحاد الأوروبي أنه "يطبق إطارة التشريعي المحلي (الذي يتوافق مع أحكام البروتوكول) بدلا من إجراء الاتفاق المسبق عن علم في البروتوكول". ويشترط الحصول على تصريح لتسويق كائن حي محور للإدخال عن عمد في البيئة. ويمكن الحصول على ذلك من خلال تقديم "إخطار" أو "طلب" يجب أن يتضمن تقييما كاملا للمخاطر المحتملة على صحة الإنسان وصحة الحيوان وعلى البيئة. ومن أجل إدخال كائن حي محور لأغراض إجراء التجارب، يشترط الحصول على تصريح من السلطة الوطنية المختصة في الدولة العضو التي يتم فيها الإطلاق التجريبي. وفي هذه الحالة، تكون إجراءات الحصول على التصريح أبسط ويعطى على أساس تقييم المخاطر. وأبلغ طرف من غير الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ينتمي إلى مجموعة غرب أوروبا ومجموعات أخرى، أنه استلم طلبا واحدا فقط من مستورد لإطلاق كائن حي محور في البيئة. وكان هذا الطلب للاستعمال في لقاح حيواني لإنفلوانزا الخيل في حالة طارئة. وتمت الموافقة على هذا الإطلاق "مع ضوابط". وأبلغ طرف آخر من غير الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ينتمي إلى مجموعة غرب أوروبا ومجموعات أخرى، أنه يحظر الإدخال عن عمد للكائنات الحية المحورة في البيئة وبالتالي فإن الطرف هو وحده المستورد للكائنات الحية المحورة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز. وأبلغ طرف من دولة عضو في الاتحاد الأوروبي أنه يحظر استزراع الكائنات الحية المحورة، مثل MON810 وبطاطا Amflora المعدلة وراثيا، بالرغم من تدابير الضمانات.

المادة 11 – إجراء بشأن الكائنات الحية المحورة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز (الأسئلة 51-63)

47- في ردودها على *السؤال 51*، ذكر 81 طرفا (57% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *اعتمدوا قانونا محددا (قوانين) أو لائحة (لوائح) محددة لصنع القرار المتعلق بالاستخدام المحلي للكائنات الحية المحورة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز، بما في ذلك طرحها في الأسواق*. وكانت النسب للمجيبين من المناطق/المجموعات الاقتصادية المختلفة الذين أبلغوا أنهم اعتمدوا قانونا محددا (قوانين) أو لائحة (لوائح) محددة على النحو التالي: 43% من المجيبين من أفريقيا، و46% في آسيا والمحيط الهادئ، و84% في وسط وشرق أوروبا، و43% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و100% في غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و36% من أقل البلدان نموا، و18% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

48- وبالإشارة إلى *الشروط القانونية بشأن دقة المعلومات التي يتعين أن يقدمها مقدم الطلب (السؤال 52)*، أبلغ 82 طرفا (57% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم وضعوا مثل هذه الشروط القانونية: 55% من المجيبين من أفريقيا، و37% من آسيا والمحيط الهادئ، و79% من وسط وشرق أوروبا، و38% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و100% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و51% من أقل البلدان نموا، و23% من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

49- وبالمثل، وبالإشارة إلى *آلية لضمان إرسال القرارات المتعلقة بالكائنات الحية المحورة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز التي قد تخضع لحركة عبر الحدود إلى الأطراف من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية (السؤال 53)*، أبلغ 80 طرفا (56% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم وضعوا هذه الآلية: 53% من المجيبين من أفريقيا، و37% في آسيا والمحيط الهادئ، و74% من وسط وشرق أوروبا، و38% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و100% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و46% من أقل البلدان نموا، و27% من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

50- وفي ردودها على *السؤال 54*، أبلغ 84 طرفا (59% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *أنشئوا آلية لاتخاذ قرارات بشأن استيراد الكائنات الحية المحورة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز*: 57% من المجيبين من أفريقيا، و43% في آسيا والمحيط الهادئ، و79% من وسط وشرق أوروبا، و43% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و89% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و51% من أقل البلدان نموا، و32% من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

51- وتحت *السؤال 55*، أبلغ 15 طرفا (11% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *أعلنوا من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية أنه في حالة عدم وجود إطار تنظيمي، فإن قراراتهم المتخذة قبل أول حالة استيراد من الكائنات الحية المحورة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز ستتخذ وفقا للمادة 11-6 من بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية*[8]: 16% من المجيبين من أفريقيا، و3% في آسيا والمحيط

[8] وفقا للمعلومات المتاحة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، حتى تاريخ إعداد هذا التقرير، قدم طرفان فقط إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية إقرارا بأنه في غياب إطار تنظيمي محلي، ستتخذ القرارات بشأن الكائنات الحية المحورة المراد استخدامها كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز وفقا للمادة 11-6 (http://bch.cbd.int/database/results/?searchid=520357).

الهادئ، و0% من وسط وشرق أوروبا، و19% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و11% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و10% من أقل البلدان نموا، و27% من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

52- وفي ردودها على *السؤال 56*، أبلغ 61 طرفا (43% من المجيبين على هذا السؤال) أنها أشاروا إلى *احتياجاتهم من المساعدة المالية والتقنية وبناء القدرات فيما يتعلق بالكائنات الحية المحورة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز*: [9] 49% من المجيبين من أفريقيا، و57% في آسيا والمحيط الهادئ، و21% من وسط وشرق أوروبا، و57% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و5% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و49% من أقل البلدان نموا، و59% من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

53- وفي ردودها على *السؤال 57*، أبلغ 40 طرفا (28% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *اتخذوا قرارا بشأن الكائنات الحية المحورة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز (أما بشأن الاستيراد أو الاستخدام المحلي)*: 14% من المجيبين من أفريقيا، و34% في آسيا والمحيط الهادئ، و11% من وسط وشرق أوروبا، و29% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و68% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و5% من أقل البلدان نموا، و9% من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

54- ومن بين الأطراف البالغ عددها 40 طرفا التي أبلغت أنها اتخذت قرارا بشأن الكائنات الحية المحورة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز:

- ردا على *السؤال 58*، أبلغ 20 طرفا (51% من المجيبين على هذا السؤال) *أنهم وافقوا على أكثر من 10 كائنات حية محورة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز*؛ وأبلغ طرفان (5%) *عن أقل من 10*؛ وأبلغ 10 أطراف (26%) *عن أقل من 5*؛ و7 أطراف (18%) عن *لا شيء*.

- ردا على *السؤال 59*، أبلغ 18 طرفا (46% من المجيبين على هذا السؤال) *أنهم في الفترة المشمولة بالتقرير الحالي، اتخذوا أكثر من 10 قرارات بخصوص استيراد الكائنات الحية المحورة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز*؛ وأبلغ طرف (3%) *عن أقل من 10*؛ وأبلغ 12 طرفا (31%) *عن أقل من 5*؛ و8 أطراف (21%) عن *لا شيء*.

- ردا على *السؤال 60*، أبلغ 19 طرفا (49% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *في الفترة المشمولة في التقرير الحالي، اتخذوا أكثر من 10 قرارات بخصوص الاستخدام المحلي للكائنات الحية المحورة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز، بما في ذلك طرحها في السوق*؛ وأبلغ طرف (3%) عن *أقل من 10*؛ وأبلغ 9 أطراف (23%) عن *أقل من 5*؛ و10 أطراف (26%) عن *لا شيء*.

- ردا على *السؤال 61*، أفاد 16 طرفا (47% من المجيبين على هذا السؤال) *بأنهم أبلغوا الأطراف من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية [بقرارهم] (قراراتهم) بخصوص استيراد الكائنات الحية المحورة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز*؛ وأبلغ 6 أطراف (18%)

[9] وفقا للمعلومات المتاحة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، حتى تاريخ إعداد هذا التقرير، قدم 27 طرفا إلى الغرفة معلومات عن احتياجاتها وأولوياتها لبناء القدرات (http://bch.cbd.int/database/results/?searchid=520609).

أنهم فعلوا ذلك *في بعض الحالات فقط*؛ وأبلغ 12 طرفا (35%) أنهم *لم يبلغوا الأطراف من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية*.[10]

- ردا على *السؤال 62*، أبلغ 16 طرفا (47% من المجيبين على هذا السؤال) *أنهم أبلغوا الأطراف منذ 15 يوما من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية بقراراهم (قراراتهم) بخصوص الاستخدام المحلي للكائنات الحية المحورة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز، بما في ذلك طرحها في الأسواق*؛ وأبلغ 4 أطراف (12%) أنهم فعلوا ذلك، *ولكن مع تأخيرات (أي أطول من 15 يوما)*؛ وأبلغ طرفان (6%) أنهما قاما بذلك *في بعض الحالات فقط*؛ و12 طرفا (35%) أنهم لم يفعلوا ذلك.[11]

55- ودعا *السؤال 63* إلى مزيد من التفاصيل عن تنفيذ المادة 11، بما في ذلك تدابير في حالة غياب اليقين العلمي إزاء التأثيرات الضارة المحتملة للكائنات الحية المحورة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز. وذكر طرف من آسيا أنه استنادا إلى تقييمات المخاطر، رفض طلبا لاستيراد ثلاثة أصناف من الذرة المعدلة وراثيا لتصنيع أعلاف حيوانية للدجاج. وأبلغ طرف من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي إلى أن الموافقات التجارية تضمنت صنفا من الذرة، وفول الصويا، والقطن، وكائنات مجهرية بموجب النظام التنظيمي الذي "كان أكثر تحديدا من الآليات المقترحة في البروتوكول." وأبلغ طرف آخر من نفس المجموعة أنه فيما يتعلق بالواردات، هناك طلبان لكائنات حية محورة لفول الصويا، تمت الموافقة على إحداهما، ورفض الآخر. وفيما يتعلق بالكائنات الحية المحورة المصنعة محليا، أبلغ نفس الطرف أن الموافقة كانت فقط على الذرة المعدلة وراثيا FR-bt1. وأشارت أطراف أفريقية كثيرة إلى أطرها الوطنية للسلامة الأحيائية ومشروع قوانين السلامة الأحيائية التي تعالج تنفيذ المادة 11.

56- وذكر الاتحاد الأوروبي، أنه بالإشارة إلى الفقرة 4 من المادة 14 من بروتوكول قرطاجنة، فهو يعتمد على إطاره القانوني القائم بالنسبة للتحركات عن عمد للكائنات الحية المحورة من الاتحاد الأوروبي ولواردات الكائنات الحية المحورة إلى الاتحاد الأوروبي. وأبلغ أيضا أنه فيما يتعلق بالقرارات المتخذة لطرح الكائنات الحية المحورة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز في السوق، فإن هذه القرارات تتخذ للاتحاد الأوروبي برمته وليس على أساس فردي من جانب الدول الأعضاء. وأبلغ طرف من دولة غير عضو في الاتحاد الأوروبي في غرب أوروبا ومجموعات أخرى، أنه يمنح الموافقات فقط للاستخدام المعزول للكائنات الحية المحورة. وأبلغ طرف من غير الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في وسط وشرق أوروبا أن الكائنات الحية المحورة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز يجب وضع علامة عليها تفيد بأنها "أعلاف معدلة وراثيا أو إضافات للأغذية [...]، إذا كان تكوينها من الأعلاف أو إضافات الأغذية أكثر من 0.9%". وأشار عضو آخر من غير الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في وسط وشرق أوروبا إلى أن لديه قاعدة مشابهة.

---

[10] وفقا للمعلومات المتاحة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، حتى تاريخ إعداد هذا التقرير، قدمت 10 أطراف إلى الغرفة معلومات بخصوص قراراتها بشأن استيراد الكائنات الحية المحورة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز (http://bch.cbd.int/database/results/?searchid=520628).

[11] وفقا للمعلومات المتاحة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، حتى تاريخ إعداد هذا التقرير، قدم 12 طرفا إلى الغرفة معلومات بخصوص قراراتها بشأن الاستخدام المحلي لكائن حي محور مراد استخدامه كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز، بما في ذلك طرحه في السوق (http://bch.cbd.int/database/results/?searchid=520635).

المادة 12 – استعراض القرارات (الأسئلة 64-71)

57- في ردودها على *السؤال 64*، أبلغ 67 طرفا (47% من المجيبين على هذا السؤال) *أنهم أنشئوا آلية لاستعراض وتغيير أي قرار يتعلق بالحركة العابرة للحدود عن عمد للكائنات الحية المحورة*: 43% من المجيبين من أفريقيا، و34% في آسيا والمحيط الهادئ، و58 من وسط وغرب أوروبا، و25% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و95% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و33% من أقل البلدان نموا، و19% من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

58- وفي ردودها على *السؤال 65*، أفاد 7 أطراف (5% من المجيبين على هذا السؤال) *بأنهم استلموا طلبا لاستعراض قرار*: 2% من المجيبين من أفريقيا، و6% في آسيا والمحيط الهادئ، و0% من وسط وشرق أوروبا، و10% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و11% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و0% من أقل البلدان نموا، و0% من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

59- وبالمثل، في *السؤال 66*، أبلغت 4 أطراف (3% من المجيبين على هذا السؤال) *أنهم استعرضوا وغيروا قرارا بخصوص الحركة العابرة للحدود عن عمد لكائن* حي محور؛ وأبلغ 3 أطراف (2% من المجيبين على هذا السؤال) أنهما أبلغا عن *استعراض* قرار واحد.

60- ومن بين الأطراف التي أبلغت *أنها استلمت طلبا لاستعراض قرار*:

- ردا على *السؤال 67*، أبلغ طرفان (1% من المجيبين على هذا السؤال) أنهما *استعراضا و/أو غيرا أكثر من 5 قرارات بخصوص الحركة العابرة للحدود عن عمد للكائنات الحية المحورة*؛ و5 أطراف (3%) عن *أقل من 5 قرارات*؛ و136 طرفا (95%) عن *لا شيء*.
- ردا على *السؤال 68*، أبلغ طرفان (29% من المجيبين على هذا السؤال) *أنهما أبلغا دائما المخطر وغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية باستعراض و/أو تغيير القرارات*؛ وأفاد 4 أطراف (57%) بأنهم أبلغوا المخطر في *بعض الحالات فقط*؛ وطرف واحد (14%) عن *إبلاغ غرفة تبادل المعلومات فقط في بعض الحالات*.[12]
- ردا على *السؤال 69*، أفاد 3 أطراف (43% من المجيبين على هذا السؤال) *أنهم أبلغوا المخطر وغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية بالاستعراض أو التغييرات في القرار منذ 30 يوما*؛ وطرفان (29%) في *بعض الحالات فقط*؛ وأبلغ طرفان (29%) عن عدم القيام بذلك.
- ردا على *السؤال 70*، أبلغ 3 أطراف (43% من المجيبين على هذا السؤال) *أنهم قدموا الأسباب إلى المخطر وغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية لاستعراض قرار أو/أو لتغييرات في القرار*؛ وأبلغ طرف واحد (14%) عن القيام بذلك في *بعض الحالات فقط*؛ و3 أطراف (43%) في *بعض الحالات وإلى المخاطر فقط*.

---

[12] لا يتطلب النموذج العام المستخدم حاليا في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية الخاص بتقديم المعلومات عن *قرار البلد أو أي اتصالات*، لا يتطلب أن يحدد المقدم ما إذا كانت الوثيقة المقدمة تشير إلى استعراض قرار سابق أو قرار جديد. ومع ذلك، فهو يطلب ما إذا كانت المعلومات في تعديل لقرار و/أو اتصال سابق.

61- ودعا *السؤال 71* إلى مزيد من التفاصيل عن تنفيذ المادة 12. وأبلغت أطراف قليلة جدا عن استعراض القرارات. غير أن طرفا من آسيا أبلغ عن "تقييم شامل للمخاطر بشأن دراسة [تتعلق] بالذرة MON 863 أجراها خمسة خبراء مستقلين مقابل التقديم الأصلي من مونساتو. واستنادا إلى استعراضهم، لم تحدد أي تأثيرات ضارة على صحة الإنسان أو صحة الحيوان أو البيئة وتم تأكيد الذرة MON863 على أنها لا تؤثر تأثيرا ضارا على صحة الجرذان". وأبلغ طرف من أفريقيا أنه في حالة إلغاء قرار، يجوز للسلطة الوطنية المختصة أن تأمر، بأي وسيلة تراها مناسبة، تدمير أي كائن معدل وراثيا يتم ترتيته و/أو منتجاته المشتقة أو تعقيم التربة التي تمت زراعة الكائن الحي المحور فيها (على أن يتحمل المستخدم جميع التكاليف المتكبدة).

المادة 13 – الإجراء المبسط (الأسئلة 72-76)

62- في ردودها على *السؤال 72*، أبلغ 27 طرفا (19% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *أنشئوا نظاما لتطبيق الإجراء المبسط فيما يتعلق بالحركة العابرة للحدود عن عمد للكائنات الحية المحورة*: 21% من المجيبين من أفريقيا، و14% في آسيا والمحيط الهادئ، و16% من وسط وشرق أوروبا، و19% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و26% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و16% من أقل البلدان نموا، و19% من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

63- وفي ردودها *على السؤال 73*، أبلغت ستة أطراف فقط (4% من المجيبين على هذا السؤال) *أنها طبقت الإجراء المبسط*: 2% من المجيبين من أفريقيا، و3% في آسيا والمحيط الهادئ، و10% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و11% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى.

64- ومن بين الأطراف الستة التي أبلغت أنها *طبقت الإجراء المبسط*:

- في رده على *السؤال 74*، أفاد طرف واحد (17% من المجيبين على هذا السؤال) بأنه *أبلغ الأطراف دائما من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية بالحالات التي طبق فيها الإجراء المبسط*؛ وأبلغ طرف واحد (17%) أنه قام بذلك في *بعض الحالات فقط*؛ وأبلغت 4 أطراف (67%) أنها أبلغت أنها لم تفعل ذلك.[13]
- في ردها على *السؤال 75*، أبلغت 3 أطراف (2% من المجيبين على هذا السؤال) *أنه في الفترة المشمولة بالتقرير الحالي، طبقت الإجراء المبسط على أكثر من 5 كائنات* حية محورة؛ وطرفان (1%) *على أقل من 5*؛ وأبلغ 137 طرفا (96%) عن عدم تطبيق هذا الإجراء على *أي شيء*.

65- ودعا *السؤال 76* إلى مزيد من التفاصيل عن تنفيذ المادة 13. وذكر طرف من آسيا أنه "بالنسبة لسلالات القطن المحورة وراثيا المقاومة للحشرات التي حصلت بالفعل على شهادة السلامة (للتسويق التجاري)، وبالنسبة للسلالات الجديدة للقطن المحورة وراثيا والمقاومة للآفات المزروعة باستخدام سلالات القطن المحورة وراثيا

---

[13] وفقا للمعلومات المتاحة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، حتى تاريخ إعداد هذا التقرير، طبق طرفان الإجراء المبسط. وأشار أحد هذين الطرفين أيضا في تقريره الوطني إلى أنه طبق الإجراء المبسط وأخطر غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية في بعض الحالات. وأشار الطرف الثاني إلى أنه لم يطبق الإجراء المبسط. وأشار طرف ثالث إلى أنه طبق الإجراء المبسط وأبلغ دائما غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية بالحالات التي طبق فيها الإجراء المبسط؛ غير أنه لا توجد قرارات أو اتصالات من هذا البلد بخصوص ذلك في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية (http://bch.cbd.int/database/results/?searchid=520647).

المقاومة للحشرات، فإن الإجراء المبسط سينطبق". وأبلغ طرف من أفريقيا أنه "وفقا لأحكام القانون بشأن الأمن البيولوجي، فإن جميع الكائنات الحية المحورة تخضع لإجراء الاتفاق المسبق عن علم".

المادة 14 – الاتفاقات والترتيبات الثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف (الأسئلة 77-80)

66- في ردودها على *السؤال 77*، أبلغ 24 طرفا (17% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *أبرموا اتفاقات أو ترتيبات ثنائية أو إقليمية أو متعددة الأطراف*: 21% من المجيبين من أفريقيا، و14% في آسيا والمحيط الهادئ، و11% من وسط وشرق أوروبا، و19% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و16% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و26% من أقل البلدان نموا، و18% من الدول الجزرية الصغيرة النامية. ومن بين الأطراف البالغ عددها 23 طرفا التي ردت، أفاد 7 أطراف، ردا على *السؤال 78*، أنهم *أبلغوا دائما الأطراف من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية بالاتفاقات أو الترتيبات*: 3 أطراف (14% من المجيبين على هذا السؤال) *في بعض الحالات فقط*؛ و12 طرفا (55%) من المجيبين على هذا السؤال) أبلغوا عن أنهم لم يفعلوا ذلك مطلقا.[14]

67- ودعا *السؤال 79* الأطراف إلى تقديم وصف موجز عن نطاق وهدف الاتفاقات أو الترتيبات المبرمة، حسب مقتضى الحال. وأشار طرف من غرب أوروبا ومجموعات أخرى إلى الاتفاق بشأن المنطقة الاقتصادية الأوروبية التي تجمع 27 دولة عضو في الاتحاد الأوروبي وثلاث دول من المنطقة الاقتصادية الأوروبية – دول الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة (EFTA) – ايسلندا وليختنشتاين والنرويج – في سوق واحد، يشار إليه "بالسوق الداخلي". وننتيجة لهذا الاتفاق، تشترك دول المنطقة الاقتصادية الأوروبية والرابطة الأوروبية للتجارة الحرة في إجراء الموافقة على الكائنات الحية المحورة في الاتحاد الأوروبي على نفس الأساس مثل الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي (باستثناء إجراءات التصويت).

68- ودعا *السؤال 80* إلى مزيد من التفاصيل عن تنفيذ المادة 14. وذكر طرف من وسط وشرق أوروبا أنه بالرغم من أنه ليس دولة عضو في الاتحاد الأوروبي بعد، فإن جميع تشريعات الاتحاد الأوروبي المتعلقة بالكائنات الحية المحورة "قد أدخلت في التشريع الوطني وتم نشرها بالفعل على غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية". كما ذكر طرف واحد من آسيا أنه يعمل على المراحل الأولية ليصبح طرفا في البروتوكول التكميلي ناغويا – كوالالمبور بشأن المسؤولية والجبر التعويضي. وأبلغ طرف من أفريقيا بأنه جزء من السوق المشتركة لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي (COMESA) وأنه تم "إعداد بيان للسياسات والأوامر التوجيهية لمناولة المحاصيل النقدية الحية المعدلة، وتجارة الكائنات الحية المحورة، والمعونة الغذائية الطارئة التي تحتوي على كائنات حية محورة." وأبلغ طرف آخر من أفريقيا بأنه وقع وصدق على كثير من المعاهدات والاتفاقات الثنائية والمتعددة الأطراف على الصعيد الإقليمي ولكنه لم يقدم أي تفاصيل أخرى.

المادة 15 – تقييم المخاطر (الأسئلة 81-93)

69- في ردودها على *السؤال 81*، أبلغ 95 طرفا (67% من المجيبين على هذا السؤال) *أنهم أنشئوا آلية لإجراء تقييمات المخاطر قبل اتخاذ قرارات بخصوص الكائنات الحية المحورة*. وكانت نسب المجيبين من مختلف

---

[14] وفقا للمعلومات المتاحة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، حتى تاريخ إعداد هذا التقرير، قدم 9 أطراف (5% من الأطراف في البروتوكول) إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية سجلا واحدا على الأقل تحت فئة *الاتفاقات أو الترتيبات الثنائية أو الإقليمية أو المتعددة الأطراف* (http://bch.cbd.int/database/results/?searchid=521230).

المناطق/المجموعات الاقتصادية على النحو التالي: 56% من أفريقيا، و63% في آسيا والمحيط الهادئ، و84% من وسط وشرق أوروبا، و52% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و100% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و59% من أقل البلدان نموا، و41% من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

70- وفي *السؤال 82*، أفاد 81 طرفا من بين الأطراف البالغ عددها 95 طرفا التي أبلغت أنها أنشأت مثل هذه الآلية، *أن هذه الآلية تتضمن إجراءات لتحديد خبراء لإجراء تقييمات المخاطر*: 89% من المجيبين من أفريقيا، و90% في آسيا والمحيط الهادئ، و75% من وسط وشرق أوروبا، و82% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و95% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و91% من أقل البلدان نموا، و86% من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

71- وردا على *السؤال 83*، أفاد 70 طرفا (50% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم وضعوا *مبادئ توجيهية عن كيفية إجراء تقييمات المخاطر قبل اتخاذ قرارات خصوص الكائنات الحية المحورة*: 40% من المجيبين من أفريقيا، و46% في آسيا والمحيط الهادئ، و58% من وسط وشرق أوروبا، و38% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و94% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و41% من أقل البلدان نموا، و27% من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

72- وردا على *السؤال 84*، أفاد 63 طرفا (45% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *اكتسبوا القدرات المحلية الضرورية لإجراء تقييمات المخاطر*: 23% من المجيبين من أفريقيا، و40% في آسيا والمحيط الهادئ، و63% من وسط وشرق أوروبا، و33% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و100% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و21% من أقل البلدان نموا، و14% من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

73- وفي *السؤال 85*، أبلغ 56 طرفا (39% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم وضعوا *آلية لتدريب الخبراء الوطنيين على إجراء تقييمات المخاطر*: 38% من المجيبين من أفريقيا، و31% في آسيا والمحيط الهادئ، و32% من وسط وشرق أوروبا، و14% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و95% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و31% من أقل البلدان نموا، و18% من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

74- وردا على *السؤال 86*، أبلغ 46 طرفا (32% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *أجروا تقييما لمخاطر أحد الكائنات الحية المحورة من أجل الإدخال عن عمد في البيئة*: 12% من المجيبين من أفريقيا، و26% في آسيا والمحيط الهادئ، و37% من وسط وشرق أوروبا، و33% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و89% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و8% من أقل البلدان نموا، و5% من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

75- وردا على *السؤال 87*، أبلغ 37 طرفا (24% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *أجروا تقييما لمخاطر أحد الكائنات الحية المحورة* المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز: 4% من المجيبين من أفريقيا، و230% في آسيا والمحيط الهادئ، و22% من وسط وشرق أوروبا، و24% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و79% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و0% من أقل البلدان نموا، و5% من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

76- وردا على *السؤال 88*، أبلغ 39 طرفا (52% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *أجروا تقييمات لمخاطر جميع القرارات المتخذة بشأن الكائنات الحية المحورة للإدخال عن عمد في البيئة أو لاستخدامها المحلي كأغذية أو*

كأعلاف أو للتجهيز: 3 أطراف (4% من المجيبين على هذا السؤال) *في بعض الحالات فقط*؛ وأبلغ 33 طرفا (44% من المجيبين على هذا السؤال) عن أنهم لم يفعلوا ذلك مطلقا.

77- وفي *السؤال 89*، أبلغ 12 طرفا (14% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *قدموا تقارير موجزة عن تقييمات المخاطر إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية*: 15 طرفا (18% من المجيبين على هذا السؤال) *في بعض الحالات فقط*؛ وأبلغ 58 طرفا (68% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم لم يفعلوا ذلك مطلقا.[15]

78- وتساءل *السؤال 90* إذا كان البلد قد اتخذ قرارات بخصوص الكائنات الحية المحورة، ما هو عدد تقييمات المخاطر التي أجريت خلال الفترة المشمولة بالتقرير؛ أبلغ 25 طرفا (18% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *أجروا أكثر من 10 تقييمات للمخاطر*؛ وأبلغ 7 أطراف (5% من المجيبين على هذا السؤال) *عن أقل من خمسة*؛ وأبلغ 98 طرفا (70% من المجيبين على هذا السؤال) عن *لا شيء*.

79- وردا على *السؤال 91*، أفاد 32 طرفا (40% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *يشترطون دائما أن يجري المصدر تقييم (تقييمات) للمخاطر*: 5 أطراف (6% من المجيبين على هذا السؤال) *في بعض الحالات فقط*؛ وأبلغ 43 طرفا (54% من المجيبين على هذا السؤال) عن أنهم لم يفعلوا ذلك مطلقا.

80- وبالمثل، في *السؤال 92*، أبلغ 33 طرفا (42% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *يشترطون دائما أن يتحمل المخطر تكلفة تقييم (تقييمات) مخاطر الكائنات الحية المحورة*؛ 4 أطراف (56% من المجيبين على هذا السؤال) *في بعض الحالات فقط*؛ وأبلغ 41 طرفا (53% من المجيبين على هذا السؤال) عن أنهم لم يفعلوا ذلك مطلقا.

81- ودعا *السؤال 93* إلى مزيد من التفاصيل عن تنفيذ المادة 15. وأكدت أطراف كثيرة أنه وفقا للبروتوكول، يتم إجراء تقييمات المخاطر على أساس كل حالة على حدة. وأبلغ طرف من آسيا أن بموجب قواعده، لا يجري المصدّر تقييما للمخاطر – بل بدلا من ذلك "يجري ذلك مالك التكنولوجيا، مثل مونسانتو، وسينجنتا، ودوبونت" ويتحمل مالك التكنولوجية بدلا من المخطر تكلفة تقييم المخاطر. وأبلغ طرف آخر من آسيا أنه أجرى كثيرا من حلقات العمل لتقييم المخاطر، والتدريب لأكثر من 100 من الباحثين والأكاديميين، بشأن أنواع مختلفة من الكائنات الحية المحورة. وبالرغم من أن بعض الأطراف من أفريقيا نفذت تشريعات للسلامة الأحيائية تعالج تقييم المخاطر، أشار الكثير منها إلى مشروع الأطر الوطنية للسلامة الأحيائية بالعلاقة إلى عملية تقييم المخاطر وأكدوا على الحاجة إلى بناء القدرات. وأبلغ ثلاثة أطراف من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي وثلاثة أطراف أخرى من أفريقيا عن تنفيذ مبادرات التدريب على تقييم المخاطر.

82- وأبلغ الاتحاد الأوروبي أن الإخطار المقدم من شركة تعتزم تسويق أحد الكائنات الحية المحورة يجب أن يتضمن تقييما كاملا للمخاطر يتم تقييمه من جانب السلطة الأوروبية لسلامة الأغذية، مع مشاركة نشطة من الدول الأعضاء، وخصوصا فيما يتعلق بترخيص الكائنات الحية المحورة للزراعة، حيث يمكن أن يجروا تقييما أوليا

---

[15] وفقا للمعلومات المتاحة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، حتى تاريخ إعداد هذا التقرير، قدم 24 طرفا (15% من الأطراف في البروتوكول) إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية معلومات بخصوص تقييمات المخاطر (http://bch.cbd.int/database/results/?searchid=520666). ومن الملاحظ أيضا أنه حتى نفس التاريخ، قدم 16 طرفا (10% من الأطراف في البروتوكول) إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية 158 قرارا تشير إلى كائنات حية محورة محددة (22% من قرارات الأطراف في هذه الفئة) بدون أن يصاحبها موجز أو تقرير تقييم المخاطر.

للمخاطر. وأبلغت دولة من غير الأعضاء في الاتحاد الأوروبي من وسط وشرق أوروبا عن غياب آلية محددة لاختيار الخبراء لإجراء تقييمات المخاطر فضلا عن قدرات محدودة لتدريب خبراء تقييم المخاطر.

المادة 16 – إدارة المخاطر (الأسئلة 94-99)

83- ردا على *السؤال 94أ*، أبلغ 57 طرفا (40% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *أنشئوا وعززوا آليات تشغيلية وتدابير واستراتيجيات ملائمة لهذا الغرض للكائنات الحية المحورة من أجل إدخالها عن عمد في البيئة*؛ ورد 29 طرفا (20% من المجيبين على هذا السؤال) *إلى حد ما*؛ وأبلغ 57 طرفا (40% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم لم يفعلوا ذلك. وكانت نسب المجيبين من مختلف المناطق/المجموعات الإقليمية التي لم تنشئ أو تعزز مثل هذه الآليات على النحو التالي: 57% من المجيبين من أفريقيا، و43% في آسيا والمحيط الهادئ، و16% من وسط وشرق أوروبا، و52% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و0% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و64% من أقل البلدان نموا، و64% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

84- وبالمثل، تحت *السؤال 94ب*، أبلغ 50 طرفا (35% من المجيبين على هذا السؤال) *أنهم أنشئوا وعززوا آليات تشغيلية وتدابير واستراتيجيات ملائمة لهذا الغرض للكائنات الحية المحورة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز*؛ 30 طرفا (21% من المجيبين على هذا السؤال) *إلى حد ما*؛ وأبلغ 63 طرفا (44% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم لم يفعلوا ذلك. وكانت نسب المجيبين من مختلف المناطق/المجموعات الاقتصادية الذين لم ينشئوا أو يعززوا مثل هذه الآليات على النحو التالي: 61% من المجيبين من أفريقيا، و49% في آسيا والمحيط الهادئ، و5% من وسط وشرق أوروبا، و71% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و0% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و72% من أقل البلدان نموا، و73% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

85- وردا على *السؤال 95*، أبلغ 47 طرفا (33% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *أنشئوا وعززوا تدابير ملائمة لمنع التحركات غير المقصودة عبر الحدود للكائنات الحية المحورة*؛ 34 طرفا (24% من المجيبين على هذا السؤال) *إلى حد ما*؛ وأبلغ 61 طرفا (43% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم لم يفعلوا ذلك. وكانت نسب الرد الأخير من مختلف المناطق/المجموعات الاقتصادية على النحو التالي: 54% من المجيبين من أفريقيا، و51% في آسيا والمحيط الهادئ، و21% من وسط وشرق أوروبا، و62% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و0% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و67% من أقل البلدان نموا، و45% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

86- وردا على *السؤال 96*، أبلغ 65 طرفا (46% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *اتخذوا تدابير لضمان أن يخضع أي كائن حي محور، سواء كان مستوردا أو مطورا محليا، إلى فترة ملاحظة ملائمة تتناسب مع دورة حياته أو فترة إنتاجه قبل بدء استخدامه المنشود*: 31% من المجيبين من أفريقيا، و40% في آسيا والمحيط الهادئ، و53% من وسط وشرق أوروبا، و43% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و89% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و21% من أقل البلدان نموا، و18% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

87- وبالإشارة إلى التعاون الدولي، في *السؤال 97*، أبلغ 42 طرفا (29% من المجيبين على هذا السؤال) *أنهم تعاونوا مع أطراف أخرى بغية تحديد هوية الكائنات الحية المحورة أو السمات المحددة التي يمكن أن يكون لها آثار ضارة على حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام*: 20% من المجيبين من أفريقيا، و11% في آسيا والمحيط الهادئ، و42% من وسط وشرق أوروبا، و24% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و79% من

غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و18% من أقل البلدان نموا، و9% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

88- وردا على *السؤال 98*، أبلغ 37 طرفا (26% من المجيبين على هذا السؤال) *أنهم تعاونوا مع أطراف أخرى بغية اتخاذ تدابير تتعلق بمعالجة الكائنات الحية المحورة أو السمات المحددة التي قد تكون لها آثار ضارة على حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام*: 16% من المجيبين من أفريقيا، و6% في آسيا والمحيط الهادئ، و47% من وسط وشرق أوروبا، و14% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و79% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و10% من أقل البلدان نموا، و9% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

89- ودعا *السؤال 99* إلى مزيد من التفاصيل عن تنفيذ المادة 16، بما في ذلك أي تفاصيل بخصوص استراتيجيات إدارة المخاطر، وأيضا في حالة غياب اليقين العلمي بشأن الآثار الضارة المحتملة للكائنات الحية المحورة. وأبلغ بعض الأطراف من آسيا أن فترة الرصد بعد الإطلاق قد تُفرض لغرض ضمان معالجة أي آثار ضارة غير مقصودة. وأبلغ طرف من آسيا: "أن في جهوده لبناء قدرات علمية لرصد الآثار طويلة الأجل على البيئة، وصحة الإنسان، والتنوع البيولوجي من خلال برنامج إدارة المخاطر، فإن إدارة السلامة الأحيائية تعتزم تطوير البنية التحتية وإنشاء آليات لتيسير تنسيق البيانات وجمعها وتخزينها من أجل التقاسم الأفضل للمعلومات فيما بين القطاعات، وتبادلها وإدارة البيانات: وأبلغ طرفان من أفريقيا أنهما أعدا مختبرات سيتم فيها، ضمن جملة أمور، صياغة استراتيجيات إدارة المخاطر. وأبلغ بلد واحد من أفريقيا أنه أعد دليلا لتقييم المخاطر وإدارة المخاطر وأنه أجرى تقييما أوليا للمخاطر وحلقات عمل تدريبية بشأن إدارة المخاطر لمنظمي السلامة الأحيائية.

90- وأبلغ الاتحاد الأوروبي أن إطاره التشريعي ينص على أن تقييمات المخاطر البيئية ينبغي إجراؤها بغية تحديد ما إذا كانت هناك حاجة إلى إدارة المخاطر، وإذا كان الحال كذلك، أكثر الوسائل الملائمة للاستخدام فضلا عن استراتيجية لإدارة المخاطر يتم تحديدها. وفي الحالات التي تكون فيها البيانات محدودة، ينبغي النظر في إدارة مناسبة للمخاطر لمنع الآثار الضارة على صحة الإنسان والبيئة. وأبلغت دولة عضو في الاتحاد الأوروبي أنها تركز "بدرجة أكبر على الإشراف العام للمحاصيل التجارية المحورة وراثيا، باستعمال شبكات الإشراف وممارساته القائمة مثل رصد النباتات الزراعية، وتسجيل الأنواع/البذور، والصحة النباتية والملاحظات البيئية."

المادة 17 – النقل غير المقصود عبر الحدود وتدابير الطوارئ (الأسئلة 100-107)

91- في ردودها على *السؤال 100*، أبلغ 93 طرفا (65% من المجيبين على هذا السؤال) *أنهم أتاحوا لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية التفاصيل ذات الصلة التي تحدد نقاط الاتصال لأغراض استلام الإخطارات* بموجب *المادة 17*.[16] وكانت نسب المجيبين من مختلف المناطق/المجموعات الإقليمية على النحو التالي: 59% من المجيبين من أفريقيا، و54% في آسيا والمحيط الهادئ، و63% من وسط وشرق أوروبا، و71% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و95% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و51% من أقل البلدان نموا، و59% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

[16] وفقا للمعلومات المتاحة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، حتى تاريخ إعداد هذا التقرير، قدم 71 طرفا إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية معلومات بخصوص نقاط اتصالها المعنية بالتحركات غير المقصودة عبر الحدود وتدابير الطوارئ (http://bch.cbd.int/database/results/?searchid=520731).

92- وردا على *السؤال 101*، أبلغ 79 طرفا (56% من المجيبين على هذا السؤال) *أنهم أنشئوا آلية لمعالجة تدابير الطوارئ في حالة التحركات غير المقصودة عبر الحدود للكائنات الحية المحورة التي من المرجح أن يكون لها أثر ضار كبير على التنوع البيولوجي*: 42% من المجيبين من أفريقيا، و43% في آسيا والمحيط الهادئ، و74% من وسط وشرق أوروبا، و52% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و100% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و36% من أقل البلدان نموا، و32% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

93- وردا على *السؤال 102*، أبلغ 23 طرفا (16% من المجيبين على هذا السؤال) *أنهم نفذوا تدابير الطوارئ استجابة لمعلومات بشأن الإطلاقات التي أدت، أو قد تؤدي، إلى تحركات غير مقصودة عبر الحدود للكائنات الحية المحورة*: 12% من المجيبين من أفريقيا، و3% في آسيا والمحيط الهادئ، و21% من وسط وشرق أوروبا، و24% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و37% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و10% من أقل البلدان نموا، و0% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

94- وفي فترة التقارير الحالية، ردا على *السؤال 103*، أبلغ طرفان (1% من المجيبين على هذا السؤال) *أنهما استلما، أكثر من عشر مرات، معلومات تتعلق بأحداث أدت، أو من المحتمل أن تكون قد أدت، إلى حركة (حركات) عبر الحدود غير مقصودة لكائن واحد أو أكثر من الكائنات الحية المحورة إلى داخل الإقليم الواقع تحت الولاية القضائية للبلد أو منه*؛ طرف واحد (1% من المجيبين على هذا السؤال) *أقل من عشر مرات*؛ و6 أطراف (4% من المجيبين على هذا السؤال) *أقل من خمس مرات*؛ وأبلغ 133 طرفا (94% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم لم يستلموا مثل هذه المعلومات مطلقا.

95- وردت 8 أطراف فقط على الأسئلة 104-106: أبلغ طرفان (من غرب أوروبا ومجموعات أخرى) في ردهما على *السؤال 104 أنهما تم إخطارهما عن كل حدث، أو الدول المتأثرة أو التي من المحتمل أن تكون قد تأثرت، وغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، وحسب مقتضى الحال، المنظمات الدولية المعنية، بحالات الإطلاق المشار إليها أعلاه*.[17] وأبلغ ستة أطراف أخرى من مناطق ومجموعات اقتصادية أخرى، عن أنها لم تفعل ذلك. وردا *على السؤال 105*، أبلغ طرفان من غرب أوروبا ومجموعات أخرى *أنهما أخطرا الدول المتأثرة أو التي يحتمل أن تكون قد تأثرت، ولم يخطرا غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية*. وردا على *السؤال 106*، أبلغ طرف من غرب أوروبا ومجموعات أخرى *أنه تشاور فورا مع الدول المتأثرة أو التي يحتمل أن تكون قد تأثرت لتمكينها من تحديد الاستجابات الملائمة والشروع في الإجراءات الضرورية، بما في ذلك تدابير الطوارئ*؛ وأبلغ طرف من آسيا والمحيط الهادئ أنه فعل ذلك في *بعض الحالات*؛ وأبلغ المجيبون الستة المتبقيون (طرف من أفريقيا، وطرف من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و4 أطراف من غرب أوروبا ومجموعات أخرى) أن *المشاورة لم تتم مطلقا*.

96- ودعا *السؤال 107* إلى مزيد من التفاصيل عن تنفيذ المادة 17. وأبلغ طرف من آسيا عن اعتماد الملحق الثالث من المبادئ التوجيهية للنباتات الصادرة عن هيئة الدستور الغذائي في عام 2009 كمعيار لتقييم سلامة الأغذية في حالات التواجد على مستوى منخفض للمواد النباتية ذات الحمض النووي المؤتلف في الأغذية

[17] وفقا للمعلومات المتاحة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، حتى تاريخ إعداد هذا التقرير، لم تقدم معلومات بخصوص التحركات غير المقصودة عبر الحدود وتدابير الطوارئ إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية (http://bch.cbd.int/database/results/?searchid=520795).

والأعلاف. وأبلغ طرف من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي أن الإجراءات العامة موجودة للاستيراد غير القانوني للمنتجات التي تنطبق على الاستيراد غير القانوني للكائنات الحية المحورة.

97- وأبلغ الاتحاد الأوروبي أن تشريعه ينص على تدابير لمنع التحركات غير المقصودة عبر الحدود للكائنات الحية المحورة واستجابات مناسبة، تشمل تدابير الطوارئ. وأبلغت دولة عضو في الاتحاد الأوروبي أن لديها "خلية للأزمة" في وزارتها الفيدرالية لخدمات الصحة العامة وسلامة سلسلة الأغذية والبيئة، حيث ينبغي الإبلاغ عن التحركات غير المقصودة عبر الحدود للكائنات الحية المحورة التي يحتمل أن يكون لها آثار ضارة كبيرة على التنوع البيولوجي، بما في ذلك صحة الإنسان".

المادة 18 – المناولة والنقل والتعبئة وتحديد الهوية (الأسئلة 108-115)

98- ردا على *السؤال 108*، أبلغ 61 طرفا (43% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *اتخذوا تدابير تشترط مناولة وتعبئة ونقل الكائنات الحية المحورة الخاضعة للحركة العابرة للحدود بموجب شروط السلامة، مع مراعاة القواعد والمعايير الدولية ذات الصلة*؛ 38 طرفا (27% من المجيبين على هذا السؤال) اتخذوا مثل هذه التدابير *إلى حد ما*؛ وأبلغ 44 طرفا (31% من المجيبين على هذا السؤال) عن عدم اتخاذ مثل هذه التدابير. وكانت نسب المجيبين من مختلف المناطق/المجموعات الاقتصادية الذين أبلغوا عن عدم اتخاذ مثل هذه التدابير على النحو التالي: 41% من المجيبين من أفريقيا، و29% في آسيا والمحيط الهادئ، و5% من وسط وشرق أوروبا، و62% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و0% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و44% من أقل البلدان نموا، و59% من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

99- وتظهر نسب مشابهة في الردود على الأسئلة 109-112 من هذا القسم. وردا على *السؤال 109*، أبلغ 50 طرفا (35%من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *اتخذوا تدابير تشترط أن توضح الوثائق المصاحبة للكائنات الحية المحورة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو أعلاف أو للتجهيز، في الحالات التي تكون فيها هوية الكائنات الحية المحورة غير معروفة من خلال وسائل مثل نظم حفظ الهوية، أنها قد تحتوي على كائنات حية محورة وهي غير معدة للإدخال عن عمد في البيئة، فضلا عن نقطة اتصال للحصول على المزيد من المعلومات*؛ 25 طرفا (17% من المجيبين على هذا السؤال) *إلى حد ما*؛ وأبلغ 68 طرفا (48% من المجيبين على هذا السؤال) لم يفعلوا ذلك. وكانت نسب المجيبين من مختلف المناطق/المجموعات الاقتصادية الذين أبلغوا عن عدم اتخاذ مثل هذه التدابير على النحو التالي: 53% من المجيبين من أفريقيا، و57% في آسيا والمحيط الهادئ، و21% من وسط وشرق أوروبا، و81% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و5% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و56% من أقل البلدان نموا، و82% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

100- وردا على *السؤال 110*، أبلغ 54 طرفا (38% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *اتخذوا تدابير تشترط أن توضح الوثائق المصاحبة للكائنات الحية المحورة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو أعلاف أو للتجهيز، أنه في الحالات التي تكون فيها هوية الكائنات الحية المحورة معروفة من خلال وسائل مثل نظم حفظ الهوية، أنها تحتوي على كائنات حية محورة وهي غير معدة للإدخال عن عمد في البيئة، فضلا عن نقطة اتصال للحصول على المزيد من المعلومات*؛ 30 طرفا (21% من المجيبين على هذا السؤال) *إلى حد ما*؛ وأبلغ 58 طرفا (41% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم لم يفعلوا ذلك. وكانت نسب المجيبين من مختلف المناطق/المجموعات الاقتصادية الذين أبلغوا عن عدم اتخاذ مثل هذه التدابير على النحو التالي: 47% من المجيبين من أفريقيا، و41%

في آسيا والمحيط الهادئ، و16% من وسط وشرق أوروبا، و86% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و0% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و50% من أقل البلدان نموا، و77% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

101- وردا على *السؤال 111*، أبلغ 61 طرفا (43% من المجيبين على هذا السؤال) *أنهم اتخذوا تدابير تشترط أن تشير الوثائق المصاحبة للكائنات الحية المحورة المعدة للاستخدام المعزول بوضوح إلى أنها كائنات حية محورة وتحدد أي شروط لسلامة المناولة والتخزين والنقل والاستخدام، ونقطة الاتصال للحصول على المزيد من المعلومات، بما في ذلك اسم وعنوان الشخص أو المؤسسة التي ستشحن إليه الكائنات الحية المحورة*؛ 32 طرفا (22% من المجيبين على هذا السؤال) *إلى* حد *ما*؛ وأبلغ 50 طرفا (35% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم لم يفعلوا ذلك. وكانت نسب المجيبين من مختلف المناطق/المجموعات الاقتصادية الذين أبلغوا عن عدم اتخاذ مثل هذه التدابير على النحو التالي: 45% من المجيبين من أفريقيا، و37% في آسيا والمحيط الهادئ، و16% من وسط وشرق أوروبا، و57% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و0% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و46% من أقل البلدان نموا، و77% من من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

102- وردا على *السؤال 112*، أبلغ 60 طرفا (42% من المجيبين على هذا السؤال) *أنهم اتخذوا تدابير تشترط أن تشير الوثائق المصاحبة للكائنات الحية المحورة المراد إدخالها عن عمد في بيئة طرف الاستيراد بوضوح إلى أنها كائنات حية محورة؛ وتحدد هويتها والسمات و/أو الخصائص ذات الصلة، وأي متطلبات بشأن سلامة المناولة والتخزين والنقل والاستخدام، ونقطة الاتصال للحصول على المزيد من المعلومات، وحسب الاقتضاء اسم وعنوان المستورد والمصدّر؛ وإعلان يفيد بأن الحركة تتوافق مع متطلبات هذا البروتوكول بالنسبة للمصدّر*؛ أبلغ 25 طرفا (17% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم اتخذوا مثل هذه التدابير *إلى* حد *ما*؛ وأبلغ 58 طرفا (41% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم لم يفعلوا ذلك. وكانت نسب المجيبين من مختلف المناطق/المجموعات الاقتصادية الذين أبلغوا عن عدم اتخاذ مثل هذه التدابير على النحو التالي: 49% من المجيبين من أفريقيا، و43% في آسيا والمحيط الهادئ، و21% من وسط وشرق أوروبا، و67% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و5% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و56% من أقل البلدان نموا، و77% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

103- وردا على *السؤال 113*، أبلغ 38 طرفا (27% من المجيبين على هذا السؤال) *أن لديهم القدرات اللازمة لإنفاذ متطلبات تحديد الهوية والتوثيق للكائنات الحية المحورة*؛ 62 طرفا (44% من المجيبين على هذا السؤال) *إلى* حد *ما*؛ وأبلغ 42 طرفا (30% من المجيبين على هذا السؤال) عن عدم وجود هذه القدرات لديهم. وكانت نسب المجيبين من مختلف المناطق/المجموعات الاقتصادية الذين أبلغوا عن عدم وجود هذه القدرات على النحو التالي: 46% من المجيبين من أفريقيا، و31% في آسيا والمحيط الهادئ، و11% من وسط وشرق أوروبا، و33% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و0% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و69% من أقل البلدان نموا، و50% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

104- وردا على *السؤال 114*، أبلغ 39 طرفا (27% من المجيبين على هذا السؤال) *أنهم وضعوا إجراءات لأخذ عينات من الكائنات الحية المحورة والكشف عنها*؛ 40 طرفا (28% من المجيبين على هذا السؤال) *إلى* حد *ما*؛ وأبلغ 64 طرفا (45%من المجيبين على هذا السؤال) أنهم لم يفعلوا ذلك. وكانت نسب المجيبين من مختلف المناطق/المجموعات الاقتصادية الذين أبلغوا أنهم لم يفعلوا ذلك على النحو التالي: 63% من المجيبين من أفريقيا، و51% في آسيا والمحيط الهادئ، و11% من وسط وشرق أوروبا، و57% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي،

و5% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و72% من أقل البلدان نموا، و91% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

105- ودعا *السؤال 115* إلى مزيد من التفاصيل عن تنفيذ المادة 18. وأبلغ طرف من آسيا أنه نظم في يناير/ كانون الثاني 2010 وبالتعاون مع أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي "حلقة عمل بشأن تحديد هوية الكائنات الحية المحورة ووثائقها" لـــ50 مسؤول من الجمارك والإنفاذ. وأبلغت 3 أطراف من أفريقيا أن الكائنات الحية المحورة يجب وضع علامة عليها بطريقة بحيث تسرد هويتها بالتحديد سماتها وخصائصها بتفاصيل كافية لضمان إمكانية تتبعها.

106- وأبلغ الاتحاد الأوروبي أن الجماعة الأوروبية أنشأت نظاما لإعداد وتعيين المحددات الفريدة للهوية، مع اعتماد الشكل الذي أعدته منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وذلك لتحديد هوية الكائنات الحية المحورة. وأبلغت دولة عضو في الاتحاد الأوروبي من غرب أوروبا ومجموعات أخرى "أن العملاء المهتمين" اتبعوا حلقات العمل التي نظمتها منظمة الجمارك الخضراء. وأبلغت دولة من غير الأعضاء في الاتحاد الأوروبي من غرب أوروبا ومجموعات أخرى أن المنتجات التي تتكون من كائنات حية محورة أو تحتوي عليها يجب وضع علامات عليها أنها "تحتوي على كائنات حية محورة" أو كبديل لذلك "تحتوي على كائنات حية محورة (اسم الكائن (الكائنات))". وابلغ عدد من الأطراف الأخرى من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، ووسط وشرق أوروبا وأفريقيا عن استخدام صياغة علامات مشابهة.

المادة 19 – السلطات الوطنية المختصة ونقاط الاتصال الوطنية (الأسئلة 116-123)

107- ردا على *السؤال 116*، أبلغ 142 طرفا (100% من المجيبين على هذا السؤال) *أنهم عينوا نقطة اتصال وطنية لبروتوكول قرطاجنة تكون مسؤولة عن الاتصال بالأمانة*، وتحت *السؤال 117*، أبلغ 140 طرفا (98% من المجيبين على هذا السؤال) *أنهم عينوا أكثر من نقطة اتصال وطنية واحدة لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية للاتصال بالأمانة فيما يتعلق بالقضايا ذات الصلة بإنشاء وتشغيل غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية*. وكانت نسب المجيبين من مختلف المناطق/المجموعات الاقتصادية على النحو التالي: 96% من المجيبين من أفريقيا، و97% في آسيا والمحيط الهادئ، و100% من وسط وشرق أوروبا، و100% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و100% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و97% من أقل البلدان نموا، و95% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

108- وردا على *السؤال 118*، أبلغ 42 طرفا (29% من المجيبين على هذا السؤال) *أنهم عينوا أكثر من سلطة وطنية مختصة، مسؤولة عن أداء المهام الإدارية المطلوبة بموجب بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية وتكون مفوضة بالعمل نيابة عن البلد فيما يتعلق بتلك المهام*؛ وأبلغ 92 طرفا (64% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم عينوا سلطة وطنية مختصة *واحدة*؛ وأبلغ 9 أطراف (6% من المجيبين على هذا السؤال) أنها لم يفعلوا ذلك.[18] وكانت نسب المجيبين من الأطراف التسعة الأخيرة من مختلف المناطق/المجموعات الاقتصادية على النحو التالي: 6% من المجيبين من أفريقيا، و9% في آسيا والمحيط الهادئ، و0% من وسط وشرق أوروبا، و10% من أمريكا

[18] وفقا للمعلومات المتاحة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، حتى تاريخ إعداد هذا التقرير، قدم 70 طرفا (43% من الأطراف في البروتوكول) إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية بيانات الاتصال لأكثر من سلطة وطنية مختصة واحدة، وقدم 73 طرفا (45%) بيانات عن سلطة واحدة ولم يقدم 19 طرفا (12%) أي بيانات.

اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و5% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و5% من أقل البلدان نموا، و14% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

109- ومن بين الأطراف التي أبلغت أنها عينت أكثر من سلطة وطنية مختصة واحدة، ردا على *السؤال 119*، من بين 41 طرفا، أبلغ 33 طرفا (80% من المجيبين على هذا السؤال)، *أنهم نقلوا مسؤوليات هذه السلطات إلى علم الأمانة*،[19] وأبلغت 8 أطراف (20% من المجيبين على هذا السؤال) أنها لم تفعل ذلك. وكانت نسب المجيبين من الأطراف الثمانية الأخيرة من مختلف المناطق/المجموعات الاقتصادية على النحو التالي: 25% من المجيبين من أفريقيا، و40% في آسيا والمحيط الهادئ، و20% من وسط وشرق أوروبا، و0% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و14% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و67% من أقل البلدان نموا، و25% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

110- وردا على *السؤال 120*، أبلغ 90 طرفا (63% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *أتاحوا* جميع *المعلومات المطلوبة المشار إليها في الأسئلة 116-119 إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية*؛ وأبلغ 39 طرفا (27% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم أتاحوا *بعض المعلومات إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية*؛ وأبلغ 13 طرفا (9% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم لم يفعلوا ذلك. وكانت نسب المجيبين من الثلاثة عشرة طرف الذين لم يفعلوا ذلك من مختلف المناطق/المجموعات الاقتصادية على النحو التالي: 14% من المجيبين من أفريقيا، و12% في آسيا والمحيط الهادئ، و0% من وسط وشرق أوروبا، و5% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و5% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و15% من أقل البلدان نموا، و9% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

111- ومن بين الأطراف البالغ عددها 42 طرفا التي أبلغت أنها عينت أكثر من سلطة وطنية مختصة واحدة، أبلغ 35 طرفا (85% من المجيبين على هذا السؤال)، تحت *السؤال 121*، *أنها أنشأت آلية لتنسيق إجراءاتها قبل اتخاذ قرارات بخصوص الكائنات الحية المحورة*. وكانت نسب المجيبين من مختلف المناطق/المجموعات الاقتصادية على النحو التالي: 50% من المجيبين من أفريقيا، و90% في آسيا والمحيط الهادئ، و90% من وسط وشرق أوروبا، و80% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و100% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و0% من أقل البلدان نموا، و50% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

112- وردا على *السؤال 122*، أبلغ 46 طرفا (34% من المجيبين على هذا السؤال) *أنهم أعدوا قدرات مؤسسية مناسبة لتمكين السلطة/السلطات الوطنية المختصة من أداء المهام الإدارية المطلوبة بموجب بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية*؛ أبلغ 66 طرفا (47% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم أعدوا قدرات مؤسسية مناسبة *إلى* حد *ما*؛ وأبلغ 26 طرفا (19% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم لم يفعلوا ذلك. وكانت نسب المجيبين من بين الأطراف البالغ عددها 25 طرفا من مختلف المناطق/المجموعات الاقتصادية على النحو التالي: 31% من المجيبين من أفريقيا، و19% في آسيا والمحيط الهادئ، و5% من وسط وشرق أوروبا، و20% من أمريكا

[19] وفقا للمعلومات المتاحة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، حتى تاريخ إعداد هذا التقرير، من بين الأطراف البالغ عددها 70 طرفا التي قدمت إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية بيانات الاتصال لأكثر من سلطة وطنية مختصة واحدة (انظر الملاحظة أعلاه)، قدم 24 طرفا (15% من الأطراف في البروتوكول) معلومات عن 52 سلطات وطنية مختصة بدود تحديد مسؤوليات كل منها.

اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و0% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و35% من أقل البلدان نموا، و35% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

113- ودعا *السؤال 123* إلى مزيد من التفاصيل عن تنفيذ المادة 19. وأكد عدد من الأطراف من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي على الحاجة إلى بناء القدرات من أجل قيام السلطات الوطنية المختصة ونقاط الاتصال الوطنية بعملها على النحو الأمثل. وأبلغ بعض الأطراف عن الحاجة إلى الجمع بين أدوار السلطة الوطنية المختصة ونقطة الاتصال الوطنية من أجل تحقيق فاعلية أكبر.

المادة 20 – تقاسم المعلومات وغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية (الأسئلة 124-131)

114- يركز *السؤال 124* على فئات محددة من المعلومات (أ - ف) التي يجب أن تقدم الأطراف معلومات عنها إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، وفقا لطرائق تشغيل غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية (المرفق بالمقرر BS-I/3).

(أ) *التشريعات واللوائح والمبادئ التوجيهية الوطنية القائمة لتنفيذ البروتوكول، فضلا عن المعلومات المطلوبة من قبل الأطراف لإجراء الاتفاق المسبق عن علم (الفقرة 3(أ) من المادة 20)*، أبلغ 71 طرفا (50% من المجيبين على هذا السؤال) عن إتاحتها وفي غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، و19 طرفا (13%) عن عدم إتاحتها؛ وإتاحتها ولكن ليس كلها أو جزئيا فقط[20] في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية من قبل 53 طرفا (37%).[21] وكان التوزيع بالنسبة للأطراف الأخيرة على النحو التالي: 45% من المجيبين من أفريقيا، و37% في آسيا والمحيط الهادئ، و26% من وسط وشرق أوروبا، و43% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و21% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و44% من أقل البلدان نموا، و45% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

(ب) *القوانين الوطنية واللوائح والمبادئ التوجيهية المطبقة على استيراد الكائنات الحية المحورة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز (المادة 11، الفقرة 5)*، أبلغ 60 طرفا (42% من المجيبين على هذا السؤال) أنها متاحة وفي غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ وأبلغ 38 طرفا (27%) أنها غير متاحة؛ وأبلغ 44 طرفا (31%)[22] أنها متاحة، ولكن ليس كلها أو جزئيا فقط في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية. وكان التوزيع بالنسبة للأطراف الأخيرة على النحو التالي: 38% من المجيبين من أفريقيا، و31% في آسيا والمحيط الهادئ، و31% من وسط وشرق أوروبا، و24% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و22% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و34% من أقل البلدان نموا، و41% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

---

[20] في تحليلات الردود على الأسئلة 124 أ – ف، فإن المعلومات التي "هي متاحة، ولكن ليس كلها أو جزئيا فقط في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية"، تمثل هؤلاء المجيبين الذين اختاروا في ردودهم على الأسئلة *المعلومات المتاحة ولكنها متاحة جزئيا فقط في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية* أو *المعلومات المتاحة ولكنها غير متوافرة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية*.

[21] وفقا للمعلومات المتاحة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، حتى تاريخ إعداد هذا التقرير، قدم 55 طرفا (34% من الأطراف في البروتوكول) إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية سجلا واحدا على الأقل تحت فئة *القوانين الوطنية واللوائح والمبادئ التوجيهية* ووضع عليه علامة على أنه يتعلق بالتحديد بمجال الموضوع *الإدخال عن قصد في البيئة*.

[22] وفقا للمعلومات المتاحة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، حتى تاريخ إعداد هذا التقرير، قدم 60 طرفا (37% من الأطراف في البروتوكول) إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية سجلا واحدا على الأقل تحت *فئة القوانين الوطنية واللوائح والمبادئ التوجيهية* ووضع عليه علامة على أنه يتعلق بالتحديد بمجال الموضوع *الكائنات الحية المحورة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز*.

(ج) *الاتفاقات والترتيبات الثنائية والمتعددة الأطراف والإقليمية (المادة 14، الفقرتين 2 و20، والفقرة 3(ب))* تم الإبلاغ أنها متاحة وفي غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية من قبل 11 طرفا (8% من المجيبين على هذا السؤال)؛ وأنها غير متاحة من قبل 107 طرفا (76%)؛ وأنها متاحة، ولكن ليس كلها أو جزئيا فقط في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية من قبل 22 طرفا (16%).[23] وكان التوزيع بالنسبة للأطراف الأخيرة على النحو التالي: 27% من المجيبين من أفريقيا، و6% في آسيا والمحيط الهادئ، و5% من وسط وشرق أوروبا، و24% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و5% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و27% من أقل البلدان نموا، و14% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

(د) *بيانات الاتصال بالسلطات الوطنية المختصة (المادة 19، الفقرتان 2 و3)، ونقاط الاتصال الوطنية (المادة 19، الفقرتان 1 و3)، وتفاصيل الطوارئ (المادة 17، الفقرة 3(هـ))* تم الإبلاغ عن أنها متاحة وفي غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية من قبل 98 طرفا (69% من المجيبين على هذا السؤال)؛ وأنها غير متاحة من قبل 8 أطراف (6%)؛ وأنها متاحة، ولكن ليس كلها أو جزئيا فقط في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية من قبل 37 طرفا (26%).[24] وكان التوزيع بالنسبة للأطراف الأخيرة على النحو التالي: 32% من المجيبين من أفريقيا، و29% في آسيا والمحيط الهادئ، و16% من وسط وشرق أوروبا، و24% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و16% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و36% من أقل البلدان نموا، و32% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

(هـ) *التقارير المقدمة من الأطراف عن تشغيل البروتوكول (المادة 20، الفقرة 3(هـ))* تم الإبلاغ عن أنها متاحة وفي غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية من قبل 81 طرفا (57% من المجيبين على هذا السؤال)؛ وأنها غير متاحة من قبل 37 أطراف (26%)؛ وأنها متاحة، ولكن ليس كلها أو جزئيا فقط في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية من قبل 12 طرفا (17%).[25] وكان التوزيع بالنسبة للأطراف الأخيرة على النحو التالي: 30% من المجيبين من أفريقيا، و20% في آسيا والمحيط الهادئ، و0% من وسط وشرق أوروبا، و15% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و0% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و28% من أقل البلدان نموا، و32% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

(و) *القرارات من طرف ما بخصوص تنظيم عبور كائنات حية محورة محددة (المادة 6، الفقرة 1)* تم الإبلاغ أنها متاحة وفي غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية من قبل 22 طرفا (16% من المجيبين على هذا السؤال)[26]؛ وأنها غير متاحة من قبل 107 أطراف (76%)؛ وأنها متاحة، ولكن ليس كلها أو جزئيا فقط في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية من قبل 12 طرفا (8%). وكان التوزيع بالنسبة للأطراف الأخيرة على النحو

---

[23] انظر الملاحظة 17 تحت القسم بشأن المادة 14.

[24] انظر الملاحظتين 21-22 تحت القسم بشأن المادة 19.

[25] وفقا للمعلومات المتاحة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، حتى تاريخ إعداد هذا التقرير، قدم 55 طرفا (40% من الأطراف حتى 11 سبتمبر/أيلول 2005) تقاريرها الوطنية المؤقتة عن تنفيذ بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية (http://www.cbd.int/reports/biosafety/?report=NR-CPBI)؛ وقدم 85 طرفا (60% من الأطراف حتى 11 سبتمبر/أيلول 2007) تقاريرها الوطنية العادية الأولى (http://www.cbd.int/reports/biosafety/?report=NR-CPB-01)؛ وقدم 143 طرفا (89% من الأطراف حتى 30 سبتمبر/أيلول 2011) تقاريرها الوطنية العادية الثانية (http://bch.cbd.int/database/reports/).

[26] انظر الملاحظة 8 تحت القسم بشأن المادة 6.

التالي: 8% من المجيبين من أفريقيا، و12% في آسيا والمحيط الهادئ، و5% من وسط وشرق أوروبا، و15% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و0% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و8% من أقل البلدان نموا، و5% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

(ز) المعلومات بحدوث أي *واقعة لتحركات غير مقصودة عبر الحدود التي يحتمل أن تكون لها آثار ضارة كبيرة على التنوع البيولوجي (المادة 17، الفقرة 1)* تم الإبلاغ أنها متاحة وفي غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية من جانب 3 أطراف (2% من المجيبين على هذا السؤال)؛ وأنها غير متاحة من جانب 133 طرفا (94%)؛ وأنها متاحة، ولكن ليس كلها أو جزئيا فقط في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية من قبل 5 أطراف (4%).[27] وكان التوزيع بالنسبة للأطراف الأخيرة على النحو التالي: 4% من المجيبين من أفريقيا، و6% في آسيا والمحيط الهادئ، و0% من وسط وشرق أوروبا، و5% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و0% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و6% من أقل البلدان نموا، و5% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

(ح) معلومات عن *التحركات غير المشروعة عبر الحدود للكائنات الحية المحورة (المادة 25، الفقرة 3)* تم الإبلاغ أنها متاحة وفي غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية من قبل 5 أطراف (4% من المجيبين على هذا السؤال)؛ وأنها غير متاحة من قبل 126 طرفا (90%)؛ وأنها متاحة، ولكن ليس كلها أو جزئيا فقط في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية من قبل 9 أطراف (7%).[28] وكان التوزيع بالنسبة للأطراف الأخيرة على النحو التالي: 4% من المجيبين من أفريقيا، و6% في آسيا والمحيط الهادئ، و0% من وسط وشرق أوروبا، و19% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و5% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و5% من أقل البلدان نموا، و9% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

(ط) *القرارات النهائية بخصوص استيراد أو إطلاق الكائنات الحية المحورة (أي الموافقة أو الحظر، وأي شروط، أو طلبات لمزيد من المعلومات، والتمديدات الممنوحة، وأسباب القرار) (المادة 10، الفقرة 3 والفقرة 20، والفقرة 3(د))* تم الإبلاغ عن أنها متاحة وفي غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية من قبل 26 أطراف (19% من المجيبين على هذا السؤال)؛ وأنها غير متاحة من قبل 80 طرفا (57%)؛ وأنها متاحة، ولكن ليس كلها أو جزئيا فقط في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية من قبل 34 طرفا (24%).[29] وكان التوزيع بالنسبة للأطراف الأخيرة على النحو التالي: 19% من المجيبين من أفريقيا، و21% في آسيا والمحيط الهادئ، و16% من وسط وشرق أوروبا، و34% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و43% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و17% من أقل البلدان نموا، و14% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

(ي) *معلومات عن تطبيق اللوائح المحلية على واردات محددة من الكائنات الحية المحورة (المادة 14، الفقرة 4)* تم الإبلاغ أنها متاحة وفي غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية من قبل 28 أطراف (20% من المجيبين على هذا السؤال)؛ وأنها غير متاحة من جانب 91 طرفا (65%)؛ وأنها متاحة، ولكن ليس كلها أو جزئيا

---

[27] انظر الملاحظة 20 تحت القسم بشأن المادة 17.

[28] وفقا للمعلومات المتاحة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، حتى تاريخ إعداد هذا التقرير، قدم طرفان (1% من الأطراف في البروتوكول) إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية *إخطارا عن التحركات عبر الحدود غير المشروعة للكائنات الحية المحورة* (http://bch.cbd.int/database/results/?searchid=521235).

[29] انظر الملاحظة 9 تحت القسم بشأن المواد 7 – 10.

فقط في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية من قبل 21 طرفا (15%).[30] وكان التوزيع بالنسبة للأطراف الأخيرة على النحو التالي: 14% من المجيبين من أفريقيا، و12% في آسيا والمحيط الهادئ، و16% من وسط وشرق أوروبا، و29% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و5% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و16% من أقل البلدان نموا، و14% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

(ك) *القرارات النهائية بخصوص الاستخدام المحلي للكائنات الحية المحورة التي قد تكون خاضعة للتحركات عبر الحدود للاستخدام المباشر كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز (المادة 11، الفقرة 1)* تم الإبلاغ أنها متاحة وفي غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية من قبل 27 طرفا (19% من المجيبين على هذا السؤال)؛ وأنها غير متاحة من قبل 94 طرفا (68%)؛ وأنها متاحة، ولكن ليس كلها أو جزئيا فقط في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية من قبل 18 طرفا (13%).[31] وكان التوزيع بالنسبة للأطراف الأخيرة على النحو التالي: 8% من المجيبين من أفريقيا، و15% في آسيا والمحيط الهادئ، و11% من وسط وشرق أوروبا، و25% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و10% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و5% من أقل البلدان نموا، و10% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

(ل) *القرارات النهائية بخصوص استيراد الكائنات الحية المحورة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز التي تتخذ بموجب الأطر التنظيمية المحلية (المادة 11، الفقرة 4) أو وفقا للمرفق الثالث (المادة 11، الفقرة 6) (متطلبات المادة 20، الفقرة 3(د))* تم الإبلاغ أنها متاحة وفي غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية من جانب 26 أطراف (19% من المجيبين على هذا السؤال)؛ وأنها غير متاحة من جانب 93 طرفا (66%)؛ وأنها متاحة، ولكن ليس كلها أو جزئيا فقط في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية من قبل 21 طرفا (15%)[32]. وكان التوزيع بالنسبة للأطراف الأخيرة على النحو التالي: 10% من المجيبين من أفريقيا، و24% في آسيا والمحيط الهادئ، و11% من وسط وشرق أوروبا، و19% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و10% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و10% من أقل البلدان نموا، و9% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

(م) *الاقرارات بخصوص الإطار الذي يجب استعماله للكائنات الحية المحورة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهرز (المادة 11، الفقرة 6)* تم الإبلاغ عن أنها متاحة وفي غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية من جانب 33 طرفا (24% من المجيبين على هذا السؤال)؛ وأنها غير متاحة من جانب 89 طرفا (64%)؛ وأنها متاحة، ولكن ليس كلها أو جزئيا فقط في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية من قبل 17 طرفا (13%)[33]. وفيما يلي التوزيع للأخيرة: 13% من المجيبين من أفريقيا، و18% في آسيا

---

[30] وفقا للمعلومات المتاحة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، حتى تاريخ إعداد هذا التقرير، قدمت أربعة أطراف (2% من الأطراف في البروتوكول) إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية *على الأقل إخطارا واحدا بأن القواعد المحلية ستطبق فيما يتعلق بواردات محددة من الكائنات الحية المحورة* (https://bch.cbd.int/database/results/?searchid=521237).

[31] وفقا للمعلومات المتاحة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، حتى تاريخ إعداد هذا التقرير، قدمت أربعة أطراف (2% من الأطراف في البروتوكول) إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية *على الأقل إخطارا واحدا بأن اللوائح المحلية ستطبق فيما يتعلق بواردات محددة من الكائنات الحية المحورة* (https://bch.cbd.int/database/results/?searchid=521237).

[32] انظر الملاحظة 13 تحت القسم بشأن المادة 11.

[33] انظر الملاحظة 11 تحت القسم بشأن المادة 12.

والمحيط الهادئ، و5% من وسط وشرق أوروبا، و14% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و5% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و13% من أقل البلدان نموا، و14% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

(ن) *استعراض وتغيير القرارات بخصوص التحركات المقصودة عبر الحدود للكائنات الحية المحورة (المادة 12، الفقرة 1)* تم الإبلاغ أنها متاحة وفي غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية من جانب 6 أطراف (4% من المجيبين على هذا السؤال)؛ وأنها غير متاحة من جانب 127 طرفا (91%)؛ وأنها متاحة، ولكنها غير متاحة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية من قبل 6 أطراف (4%)[34]. وفيما يلي التوزيع للأخيرة: 0% من المجيبين من أفريقيا، و6% في آسيا والمحيط الهادئ، و11% من وسط وشرق أوروبا، و5% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و5% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و0% من أقل البلدان نموا، و5% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

(س) معلومات عن *الكائنات الحية المحورة التي مُنحت حالة إعفاء من كل طرف (المادة 13، الفقرة 1)* تم الإبلاغ عن أنها متاحة وفي غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية من جانب 3 أطراف (2% من المجيبين على هذا السؤال)؛ وأنها غير متاحة من جانب 130 طرفا (93%)؛ وأنها متاحة، ولكن ليس كلها أو جزئيا فقط في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية من قبل 7 أطراف (5%)[35]. وفيما يلي التوزيع للأخيرة: 6% من المجيبين من أفريقيا، و9% في آسيا والمحيط الهادئ، و5% من وسط وشرق أوروبا، و0% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و0% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و6% من أقل البلدان نموا، و5% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

(ع) *الحالات التي تتم فيها التحركات المقصودة عبر الحدود في نفس الوقت اذي يتم فيه إخطار طرف الاستيراد به (المادة 13، الفقرة 1)* تم الإبلاغ أنها متاحة وفي غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية من جانب 4 أطراف (3% من المجيبين على هذا السؤال)؛ وأنها غير متاحة من جانب 132 طرفا (94%)؛ وأنها متاحة، ولكن ليس كلها أو جزئيا فقط في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية من قبل 4 أطراف (3%)[36]. وفيما يلي التوزيع للأخيرة: 0% من المجيبين من أفريقيا، و9% في آسيا والمحيط الهادئ، و5% من وسط وشرق أوروبا، و0% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و0% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و0% من أقل البلدان نموا، و5% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

(ف) موجزات *عن تقييمات المخاطر أو الاستعراضات البيئية للكائنات الحية المحورة المولدة من عمليات تنظيمية والمعلومات ذات الصلة بخصوص المنتجات منها (المادة 20، الفقرة 3(ج))* تم الإبلاغ عن أنها متاحة وفي غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية من جانب 19 طرفا (13% من المجيبين على هذا السؤال)[37]؛ وأنها غير متاحة بنسبة 65%؛ وأنها متاحة، ولكن ليس كلها أو جزئيا فقط في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية بنسبة 22%. وفيما يلي التوزيع للأخيرة: 16% من المجيبين من أفريقيا، و21% في آسيا والمحيط الهادئ، و16% من وسط وشرق أوروبا، و24% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و37% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و11% من أقل البلدان نموا، و10% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

---

[34] انظر الملاحظة 15 تحت القسم بشأن المادة 12.

[35] انظر الملاحظة 16 تحت القسم بشأن المادة 13.

[36] انظر الملاحظة 16 تحت القسم بشأن المادة 13.

[37] انظر الملاحظة 18 تحت القسم بشأن المادة 15.

115- وردا على *السؤال 125*، أبلغ 84 طرفا (59% من المجيبين على هذا السؤال) *أنهم وضعوا آلية لتعزيز قدرات نقطة الاتصال الوطنية في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية على أداء مهامها التشغيلية*؛ 62% من المجيبين من أفريقيا، و63% في آسيا والمحيط الهادئ، و47% من وسط وشرق أوروبا، و52% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و63% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و64% من أقل البلدان نموا، و59% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

116- وردا على *السؤال 126*، أشار 110 طرفا (78% من المجيبين على هذا السؤال) إلى *أنهم وضعوا آلية للتنسيق بين نقاط الاتصال الوطنية في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، ونقطة الاتصال الرئيسية في بروتوكول قرطاجنة، والسلطة (السلطات) الوطنية المختصة، لجعل المعلومات متاحة لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية*: 66% من المجيبين من أفريقيا، و77% في آسيا والمحيط الهادئ، و89% من وسط وشرق أوروبا، و86% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و89% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، 72% من أقل البلدان نموا و82% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

117- وردا على *السؤال 127*، أشار 31 طرفا (22% من المجيبين على هذا السؤال) إلى *أنهم يستخدمون المعلومات المتاحة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية في عمليات صنع القرارات بشأن الكائنات الحية المحورة*؛ وأشار 55 طرفا (39% من المجيبين على هذا السؤال) إلى أنهم يستخدمونها *في بعض الحالات*؛ وأبلغ 55 طرفا (39% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم لا يستخدمونها. وكانت نسب المجيبين من مختلف المناطق/المجموعات الاقتصادية التي أبلغت عن الأخيرة كما يلي: 47% من المجيبين من أفريقيا، و40% من آسيا والمحيط الهادئ، و32% من وسط وشرق أوروبا، و48% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و16% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و39% من أقل البلدان نموا، و64% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

118- وفي ردودها على *السؤال 128*، أشار 27 طرفا (19% من المجيبين على هذا السؤال) *إلى أنهم واجهوا صعوبات في الوصول إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية أو استخدامها*: 24% من المجيبين من أفريقيا، و24% من آسيا والمحيط الهادئ، و16% من وسط وشرق أوروبا، و14% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و11% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و32% من أقل البلدان نموا، و19% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

119- ومن الأطراف البالغ عددها 26 طرفا التي أبلغت أنها واجهت صعوبات في الوصول إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية أو في استخدامها، أشار 19 طرفا (66% من المجيبين على هذا السؤال)، تحت *السؤال 129* إلى أنهم *أبلغوا غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية أو الأمانة بهذه الصعوبات*: 70% من المجيبين من أفريقيا، و36% من آسيا والمحيط الهادئ، و100% من وسط وشرق أوروبا، و100% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و100% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و67% من أقل البلدان نموا، و40% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

120- وفي ردودها على *السؤال 130*، أبلغ 71 طرفا (51% من المجيبين على هذا السؤال) أن *المعلومات المقدمة إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية كاملة ومحدثة*[38]: 30% من المجيبين من أفريقيا، و56% من آسيا والمحيط الهادئ، و79% من وسط وشرق أوروبا، و52% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و68% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و33% من أقل البلدان نموا، و41% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

121- ودعا *السؤال 131* إلى مزيد من التفاصيل عن تنفيذ المادة 20. وأبلغ عدد من الأطراف أنهم أنشئوا وحدات وطنية لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية (قائمة على حلول هيرميس أو أجاكس)، وبعضها من خلال مشروع برنامج الأمم المتحدة للبيئة – مرفق البيئة العالمية بشأن بناء القدرات من أجل المشاركة الفعالة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية. وأبلغ بعض الأطراف عن مشاركة محدودة في هذه الغرفة بسبب نقص الموارد اللازمة. وأبلغ طرف من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي أنه يحدّث بانتظام غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية بخصوص التشريع وتقييمات المخاطر والقرارات. وأبلغ عدد من البلدان من أفريقيا عن عدم وجود مشاركة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية بسبب الحاجة إلى بناء القدرات. وأبلغ طرف من أفريقيا عن استضافة حلقتي عمل.

122- وأشار الاتحاد الأوروبي أن قاعدة بيانات المفوضية الأوروبية بشأن "وسائل الكشف عن الكائنات المحورة وراثيا" مترابطة مع غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية (حسبما قرره اجتماع اللجنة الاستشارية غير الرسمية لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية المنعقد في مارس/آذار 2011). وأبلغت دولة عضو في الاتحاد الأوروبي أنها "نظمت اجتماعين لنقاط الاتصال الوطنية والسلطات الوطنية المختصة في أطراف الاتحاد الأوروبي إلى بروتوكول قرطاجنة لتبادل الآراء والخبرات فيما يتعلق بتنفيذ متطلبات بروتوكول قرطاجنة وتقديم المعلومات إلى قاعدة بيانات غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية."

المادة 21 – المعلومات السرية

123- ردا على *السؤال 132*، أبلغ 92 طرفا (64% من المجيبين على هذا السؤال) *أنهم وضعوا إجراءات لحماية المعلومات السرية المستلمة بموجب البروتوكول*: 57 من المجيبين من أفريقيا، و60% من آسيا والمحيط الهادئ، و79% من وسط وشرق أوروبا، و48% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و95% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و56% من أقل البلدان نموا، و36% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

124- وفي ردودهم على *السؤال 133*، أبلغ 73 طرفا (53% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم يسمحون *دائما للمخطر بتحديد المعلومات التي يتعين تناولها كمعلومات سرية*: ذكر 27 طرفا (19% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم يفعلون ذلك *في بعض الحالات فقط*؛ وأشار 39 طرفا (28% من المجيبين على هذا السؤال) إلى أنهم لا يسمحون بذلك. وكانت نسب المجيبين من مختلف المناطق/المجموعات الاقتصادية التي أبلغت عن أنها لا تسمح

[38] وفقا للمعلومات المتاحة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، حتى تاريخ إعداد هذا التقرير، توجد 1,031 سجلات وطنية (44% من المعلومات التي قدمتها الأطراف إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية) وهي كاملة وهناك 8 أطراف فقط (5% من الأطراف في البروتوكول) لديها جميع سجلاتها الوطنية كاملة. والبيانات الناقصة هي تلك البيانات التي لم تقدم بعد تنفيذ الحد الأدنى الإلزامي من المعلومات في كل شكل عام لتقديم المعلومات. انظر أيضا الملاحظة 18 تحت القسم بشأن المادة 15 بخصوص السجلات الناقصة لتقييم المخاطر. وقد اتصلت الأمانة تكرارا بنقاط الاتصال الوطنية لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية بشأن هذا الموضوع وأشارت إلى الحاجة إلى مراجعة سجلاتها وفقا لذلك.

بذلك ما يلي: 36% من المجيبين من أفريقيا، و31% من آسيا والمحيط الهادئ، و16% من وسط وشرق أوروبا، و43% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و0% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و42% من أقل البلدان نموا، و62% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

125- ودعا *السؤال 134* إلى مزيد من التفاصيل عن تنفيذ المادة 21. وبينما كان لدى معظم الأطراف من آسيا قواعد للسرية على درجات متفاوتة، أبلغ طرف أنه بموجب إطاره الوطني للسلامة الأحيائية "ينبغي ألا يكون هناك نطاق للمعلومات السرية. وأن جميع المعلومات ذات الصلة ينبغي أن تكون متاحة لجميع الأطراف." وأبلغ طرف من أفريقيا أن السلطة الوطنية المختصة يمكن أن تجعل المعلومات السرية علنية إذا كان ذلك في "الصالح العام" للجمهور.

126- وأبلغ الاتحاد الأوروبي عن الآتي بموجب إطارة التشريعي المحلي:

- تنص المادة 25 من الأمر التوجيهي 2001/18/EC (المادة 27 من المرسوم التشريعي 2003/224) بشأن الإطلاق المتعمد في البيئة للكائنات المحورة جينيا على أن المفوضية الأوروبية والدول الأعضاء يجب ألا يفصحوا لأطراف ثالثة عن أى معلومات سرية أخطرت بها أو تبادلتها بموجب الأمر التوجيهي ويجب أن تحمي حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بالبيانات المستلمة.
- تسمح المادة 30 من اللائحة 1829/2003 (EC) بشأن الأغذية والأعلاف المحورة وراثيا، تسمح لمقدمي الطلبات بأن يشيروا إلى المعلومات المقدمة بموجب اللائحة التي يرغبون في معالجتها كمعلومات سرية، استنادا إلى تبرير قابل للتحقق.
- تلزم المادة 16 من اللائحة 1946/2003 (EC) بشأن التحركات عبر الحدود للكائنات المحورة جينيا، تلزم المفوضية الأوروبية والدول الأعضاء بألا تفصح لأطراف ثالثة عن أي معلومات سرية تم تسلمها أو تبادلها بموجب هذه اللائحة.

127- وأشار طرف من الدول غير الأعضاء في الاتحاد الأوروبي من غرب أوروبا ومجموعات أخرى أن "المعلومات المعينة كمعلومات سرية في طلب إلى وكالة حماية البيئة (EPA) لن تعلن، بشرط سلامة حجج السرية وأنها لا تثقل اعتبارات المصلحة العامة." وأشار طرف من وسط وشرق أوروبا إلى أن المعلومات عن الأثر المحتمل للكائنات الحية المحورة على صحة الإنسان أو البيئة لا تعتبر سرية.

المادة 22- بناء القدرات (الأسئلة 135-150)

128- في ردودها على *السؤال 135*، أفاد 89 طرفا (62% من المجيبين على هذا السؤال) إلى *أنهم تلقوا دعما خارجيا أو استفادوا من أنشطة تعاونية مع أطراف أخرى في تنمية و/أو تعزيز الموارد البشرية والقدرات المؤسسية في مجال السلامة الأحيائية*. وكانت نسب المجيبين من مختلف المناطق/المجموعات الاقتصادية في هذا الصدد كما يلي: 78% من المجيبين من أفريقيا، و63% من آسيا والمحيط الهادئ، و37% من وسط وشرق أوروبا، و95% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و11% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و74% من أقل البلدان نموا، و82% من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

129- وفي *السؤال 136*، فإن الأطراف البالغ عددها 88 طرفا المذكورة أعلاه، التي أبلغت أنها تلقت دعما خارجيا أو استفادت من أنشطة تعاونية مع أطراف أخري، طلب منها أن تشير إلى كيفية تقديم الدعم. وأشار 37% من الردود[39] إلى *قنوات ثنائية*؛ و23% إلى *قنوات إقليمية*؛ و39% إلى *قنوات متعددة الأطراف*.

130- وردا على *السؤال 137*، أبلغ 41 طرفا (29% من المجيبين على هذا السؤال) *أنهم قدموا دعما إلى أطراف أخرى لتنمية و/أو تعزيز الموارد البشرية والقدرات المؤسسية في مجال السلامة الأحيائية*. ويشمل ذلك: 14% من المجيبين من أفريقيا، و26% في آسيا والمحيط الهادئ، و21% من وسط وشرق أوروبا، و52% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و53% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و8% من أقل البلدان نموا، و14% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

131- وفي *السؤال 138*، طلب إلى الأطراف المذكورة أعلاه البالغ عددها 41 طرفا التي أبلغت عن تقديم الدعم إلى أطراف أخرى، أن تشير إلى كيفية تقديم الدعم.[40] وأشار 51% من الردور إلى الدعم من خلال *قنوات ثنائية*؛ و22% إلى *قنوات إقليمية*؛ و27% إلى *قنوات متعددة الأطراف*.

132- وردا على *السؤال 139*، أبلغ 112 طرفا (79% من المجيبين على هذا السؤال) *أنهم مؤهلون لتلقي تمويل من مرفق البيئة العالمية*[41]: ويشمل ذلك 100% من المجيبين من أفريقيا، و86% من آسيا والمحيط الهادئ، و58% من وسط وشرق أوروبا، و100% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و6% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و100% لكل من المجيبين من أقل البلدان نموا ومن الدول الجزرية الصغيرة النامية.

133- وردا على *السؤال 140*، أبلغ 98 طرفا (89% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *شرعوا في عملية للحصول على أموال من مرفق البيئة العالمية لبناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية*: ويشمل ذلك: 83% من المجيبين من أفريقيا، و93% من آسيا والمحيط الهادئ، و91% من وسط وشرق أوروبا، و100% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و50% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و87% من أقل البلدان نموا، و86% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

134- وفي *السؤال 141*، طلب إلى الأطراف المذكورة أعلاه والبالغ عددها 98 طرفا التي أبلغت عن الشروع في عملية للحصول على أموال من مرفق البيئة العالمية أن تصف *سهولة العملية*. ولم يصف أي مجيب العملية بأنها *سهلة جدا*؛ ووصفها 13 طرفا (13% من المجيبين على هذا السؤال) *بأنها سهلة*، و60 طرفا (61% من المجيبين على هذا السؤال) بأنها *متوسطة*؛ و20 طرفا (20% من المجيبين على هذا السؤال) بأنها *صعبة*، و5 أطراف (5% من المجيبين على هذا السؤال) بأنها *صعبة جدا*. وكانت نسب المجيبين من مختلف

---

[39] الأسئلة 136 و138 و142 تسمح لكل مجيب أن يقدم ردودا متعددة وبالتالي قدمت النتائج كنسب مئوية للردود بدلا من المجيبين.

[40] انظر الملاحظة 42 أعلاه.

[41] وفقا للمعلومات المتاحة على الموقع الشبكي لمرفق البيئة العالمية (http://www.thegef.org/gef/STAR/country_allocations)، وحتى تاريخ إعداد هذا التقرير، تلقى 125 طرفا (77% من الأطراف في البروتوكول) مخصصات إشارية أولية للتنوع البيولوجي بموجب النظام الشفاف لتخصيص الموارد (STAR) في دورة التزود الخامسة لموارد مرفق البيئة العالمية. ويمكن أن تكون الأموال المحددة للسلامة الأحيائية جزء من مخصصات التنوع البيولوجي، ولكن لم يتم تحديدها في مظاريف STAR لدورة التزود الخامسة لموارد مرفق البيئة العالمية.

المناطق/المجموعات الاقتصادية الذين وصفوا العملية بأنها صعبة أو صعبة جدا على النحو التالي: 34% من المجيبين من أفريقيا، و29% من آسيا والمحيط الهادئ، و24% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و36% من أقل البلدان نموا، و10% من الأطراف من الدول الجزرية الصغيرة النامية. ولم يصف أي طرف في وسط وشرق أوروبا أو في غرب أوروبا ومجموعات أخرى العملية بأنها صعبة أو صعبة جدا.

135- وفي *السؤال 142*، طلب إلى البلدان ما *إذا سبق أن حصلت على تمويل من مرفق البيئة العالمية لبناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية*. وأشار 21 ردا إلى *تلقي تمويل لنشاط رائد لتمكين السلامة الأحيائية*؛ و88 *لإعداد أطر وطنية للسلامة الأحيائية*؛ و43 *لتنفيذ الأطر الوطنية للسلامة الأحيائية*؛ و81 *للمرحلة الأولى من مشروع بناء القدرات من أجل المشاركة الفعالة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية*؛ و43 *للمرحلة الثانية من نفس المشروع*.[42]

136- وردا على *السؤال 143*، أبلغ 119 طرفا (83% من المجيبين على هذا السؤال) أنه *خلال المرحلة الحالية المشمولة بالتقرير، اضطلعوا بأنشطة لتنمية و/أو تعزيز الموارد البشرية والقدرات المؤسسية في مجال السلامة الأحيائية*. وكانت نسب المجيبين من مختلف المناطق/المجموعات الاقتصادية التي فعلت ذلك على النحو التالي: 84% من المجيبين من أفريقيا، و80% من آسيا والمحيط الهادئ، و79% من وسط وشرق أوروبا، و90% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و84% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و79% من أقل البلدان نموا، و73% من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

137- وفي *السؤال 144*، طلب إلى الأطراف البالغ عددها 119 طرفا التي أبلغت أنها اضطلعت بأنشطة لبناء القدرات أن تشير *إلى مجال من المجالات التالية اضطلعت فيها بهذه الأنشطة*. وفيما يلي نسب الردود[43] المتعلقة بالمجالات المختلفة:

- أشار 12% من الردود إلى *تنمية قدرات الموارد البشرية وتدريبها*؛
- و12% إلى *تبادل المعلومات وإدارة البيانات بما في ذلك المشاركة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية*؛
- و11% إلى *القدرات المؤسساتية*؛
- 9% إلى *تقييم المخاطر والخبرات العلمية والتقنية الأخرى*؛

---

[42] وفقا للمعلومات المتاحة قاعدة بيانات مشروعات مرفق البيئة العالمية (http://www.thegefonline.org/)، وحتى تاريخ إعداد هذا التقرير، تلقى 17 طرفا (10% من الأطراف في البروتوكول) تمويلا من مرفق البيئة العالمية بموجب النشاط التمكيني الرائد للسلامة الأحيائية (1998-2000)؛ و123 طرفا (76% من الأطراف في البروتوكول) بموجب *إعداد أطر وطنية للسلامة الأحيائية* (2001-2007)؛ و67 طرفا (41% من الأطراف في البروتوكول) بموجب مشروعات وطنية وإقليمية متعددة *لتنفيذ الأطر الوطنية للسلامة الأحيائية* (2002 – إلى الوقت الحالي)؛ و122 طرفا (75% من الأطراف في البروتوكول) بموجب *المرحلة الأولى من مشروع بناء القدرات من أجل المشاركة الفعالة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية* (2004-2008)؛ و50 طرفا (31% من الأطراف في البروتوكول) بموجب المرحلة الثانية من نفس المشروع (2011- إلى الوقت الحالي). وترد أيضا قائمة بأنشطة بناء القدرات التي يمولها مرفق البيئة العالمية على العنوان http://bch.cbd.int/protocol/gefprojects.shtml. أنظر أيضا الملاحظة 43 أعلاه.

[43] السؤال 144 يسمح لكل مجيب أن يقدم ردودا متعددة وبالتالي تظهر النتائج كنسب مئوية من الردود بدلا من المجيبين.

- 8% إلى تحديد *هوية الكائنات الحية المحورة، بما في ذلك الكشف عنها*؛
- 7% إلى *التعاون العلمي والتقني والمؤسسي على الصعيد دون الإقليمي، والإقليمي والدولي*؛
- 6% إلى *إدارة المخاطر*؛
- 12% إلى *التوعية العامة والمشاركة والتثقيف في مجال السلامة الأحيائية*؛
- 5% إلى *البحوث العلمية في مجال السلامة الأحيائية المتعلقة بالكائنات الحية المحورة*؛
- 4% إلى *الاعتبارات الاجتماعية – الاقتصادية*؛
- 4% إلى تنفيذ *متطلبات الوثائق بموجب المادة 18-2 من البروتوكول*؛
- 4% إلى *مراعاة المخاطر على صحة الإنسان*؛
- 3% إلى *تدابير لمعالجة التحركات غير المقصودة و/أو غير المشروعة للكائنات الحية المحورة*؛
- 2% إلى *نقل التكنولوجيا*؛
- 2% *إلى معالجة المعلومات السرية*.

138- وفيما يتعلق *بالسؤال 145*، أبلغ 68 طرفا (48% من المجيبين على هذا السؤال) *أنهم في الفترة الحالية المشمولة بالتقرير، أجروا تقييما للاحتياجات من حيث بناء القدرات*. ويشمل ذلك: 51% من المجيبين من أفريقيا، و43% من آسيا والمحيط الهادئ، و63% من وسط وشرق أوروبا، و62% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و16% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و38% من أقل البلدان نموا، و41% من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

139- وفي ردودهم على *السؤال 146*، أبلغ 114 طرفا (80% من المجيبين على هذا السؤال) *أنهم ما زالت لديهم احتياجات من حيث بناء القدرات*؛ و8% لديهم *بعض الاحتياجات*؛ و13% لا يوجد لديهم أي احتياجات. وكانت نسب المجيبين من مختلف المناطق/المجموعات الاقتصادية التي أبلغت أن *لديها بعض الاحتياجات لبناء القدرات* أو [كثيرة] على النحو التالي: 98% من المجيبين من أفريقيا، و92% من آسيا والمحيط الهادئ، و27% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و96% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية. وأشار جميع المجيبين من وسط وشرق أوروبا، وأمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، وأقل البلدان نموا إلى أن لديهم احتياجات.

140- وفي *السؤال 147*، طلب إلى الأطراف البالغ عددها 114 طرفا التي أبلغت عن أنها ما زالت لديها احتياجات لبناء القدرات أن تشير *في أي مجال من المجالات ما زالت تحتاج إلى بناء القدرات*. وفيما يلي نسب الردود المستلمة:

- أشار 7% من الردود[44] إلى *تنمية قدرات الموارد البشرية وتدريبها*؛
- 7% إلى *القدرات المؤسسية*؛
- 7% إلى *تقييم المخاطر والخبرات العلمية والتقنية الأخرى*؛
- 7% إلى *تحديد هوية الكائنات الحية المحورة، بما في ذلك الكشف عنها*؛

[44] السؤال 147 يسمح لكل مجيب أن يقدم ردودا متعددة وبالتالي تظهر النتائج كنسب مئوية من الردود بدلا من المجيبين.

- 7% إلى *التعاون العلمي والتقني والمؤسسي على الصعيد دون الإقليمي والإقليمي والدولي*؛
- 7% إلى *إدارة المخاطر*؛
- 7% إلى *التوعية العامة والمشاركة والتثقيف في مجال السلامة الأحيائية*؛
- 7% إلى *البحوث العلمية في مجال السلامة الأحيائية المتعلقة بالكائنات الحية المحورة*؛
- 7% *تدابير لمعالجة التحركات غير المقصودة أو غير المشروعة عبر الحدود للكائنات الحية المحورة*؛
- 7% إلى *نقل التكنولوجيا*؛
- 6% إلى *تبادل المعلومات وإدارة البيانات بما في ذلك المشاركة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية*؛
- 6% إلى *الاعتبارات الاجتماعية - الاقتصادية*؛
- 6% إلى *تنفيذ متطلبات الوثائق بموجب المادة 18-2 من البروتوكول*؛
- 6% إلى *مراعاة المخاطر على صحة الإنسان*؛
- 6% *إلى معالجة المعلومات السرية*.

141- وفيما يتعلق *بالسؤال 148*، أبلغ 39 طرفا (27% من المجيبين على هذا السؤال) إلى *أنهم أعدوا استراتيجية أو خطة عمل لبناء القدرات*، ويشمل ذلك: 31% من المجيبين من أفريقيا، و29% من آسيا والمحيط الهادئ، و32% من وسط وشرق أوروبا، و29% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و11% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و28% من أقل البلدان نموا، و27% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

142- وردا على *السؤال 149*، أبلغ 42 طرفا (30% من المجيبين على هذا السؤال) إلى أنهم *قدموا بيانات عن خبرائهم الوطنيين في مجال السلامة الأحيائية إلى قائمة الخبراء في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية*.[45] ويشمل ذلك: 25% من المجيبين من أفريقيا، و26% من آسيا والمحيط الهادئ، و33% من وسط وشرق أوروبا، و38% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و39% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و13% من أقل البلدان نموا، و18% من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

143- ودعا *السؤال 150* إلى مزيد من التفاصيل عن تنفيذ الماجة 22، بما في ذلك الخبرات في الحصول على أموال مرفق البيئة العالمية. وأبلغ عدد من الأطراف أنهم استفادوا من مشروعات بناء القدرات في إطار برنامج الأمم المتحدة للبيئة – مرفق البيئة العالمية. وأبلغت أطراف كثيرة أيضا أنها شاركت في حلقات عمل وأنشطة بناء القدرات واستضافتها. وأبلغ الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء أنهم ساهموا في مبادرات بناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية في عدد من البلدان النامية الأطراف وكذلك في الأطراف ذات الاقتصاد الانتقالي.

144- وأبلغ طرف من آسيا أنه اعتمد إنشاء مختبر للتكنولوجيا الأحيائية سيكون له مرافق للكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحليلها. وأبلغ أنه من خلال مشروع جاري للسلامة الأحيائية سيتم الحصول على معدات للكشف عن الكائنات الحية المحورة بجانب حقائب اختبار سريع وسيتم تدريب التقنيين والمفتشين المعنيين. وأبلغ طرف آخر من آسيا أنه أعد خططا خاصة لتنمية القدرات العلمية والتكنولوجية الواسعة في مجال السلامة الأحيائية على

[45] وفقا للمعلومات المتاحة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، حتى تاريخ إعداد هذا التقرير، قدم 36 طرفا (30% من الأطراف في البروتوكول) سيرة ذاتية واحدة على الأقل *لخبير في مجال السلامة الأحيائية* إلى قائمة الخبراء في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية (https://bch.cbd.int/database/results/?searchid=521318).

المدى المتوسط والطويل. وأبلغ بعض الأطراف من أفريقيا عن التحديات التي تواجههم في الحصول على أموال مرفق البيئة العالمية لبناء القدرات.

المادة 23 – الوعي العام والمشاركة الجماهيرية

145- استجابة *للسؤال 151*، أبلغ 50 طرفا (35% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم وضعوا استراتيجية أو أو سنوا تشريعا لتعزيز وتيسير التوعية العامة والتثقيف والمشاركة فيما يتعلق بأمن نقل ومناولة واستخدام الكائنات الحية المحورة؛ 50 طرفا (35% من المجيبين على هذا السؤال) فعلوا ذلك *إلى* حد *ما* وأبلغ 43 طرفا (30% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم لم يضعوا أي استراتيجية. وكانت نسب المجيبين من مختلف المناطق/المجموعات الاقتصادية الذين لم يضعوا بعد أي استراتيجية على النحو التالي: 37% من المجيبين من أفريقيا، و31% من آسيا والمحيط الهادئ، و26% من وسط وشرق أوروبا، و38% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و5% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و36% من أقل البلدان نموا، و32% من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

146- وردا على *السؤال 152*، أبلغ 82 طرفا (58% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *أنشأوا موقعا شبكيا للسلامة الأحيائية*.[46] ويشمل ذلك: 31% من المجيبين من أفريقيا، و66% من آسيا والمحيط الهادئ، و79% من وسط وشرق أوروبا، و57% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و89% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و34% من أقل البلدان نموا، و23% من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

147- وفيما يتعلق *بالسؤال 153*، أبلغ 56 طرفا (39% من المجيبين على هذا السؤال)، بما فيهم جميع الأطراف المجيبة من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، *أنهم أنشأوا آلية تضمن إمكانية حصول عامة الجمهور على معلومات بشأن الكائنات الحية المحورة التي يجوز استيرادها*؛ أبلغ 44 طرفا (31% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم فعلوا ذلك على *نطاق* محدود؛ وأبلغ 43 طرفا (30% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم لم ينشئوا مثل هذه الآلية. وكانت نسب المجيبين من مختلف المناطق/المجموعات الاقتصادية الذين لم ينشئوا مثل هذه الآلية على النحو التالي: 33% من المجيبين من أفريقيا، و37% من آسيا والمحيط الهادئ، و16% من وسط وشرق أوروبا، و52% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و31% من أقل البلدان نموا، و59% من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

148- وردا على *السؤال 154*، أبلغ 64 طرفا (45% من المجيبين على هذا السؤال)، بما فيهم جميع الأطراف المجيبة من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، *أنهم أنشأوا آلية لاستشارة الجمهور في عملية صنع القرارات المتعلقة بالكائنات الحية المحورة*؛ أبلغ 27 طرفا (19% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم فعلوا ذلك *على نطاق* محدود؛ وأبلغ 52 طرفا (36% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم لم ينشئوا مثل هذه الآلية. وكانت نسب المجيبين من مختلف المناطق/المجموعات الاقتصادية الذين لم ينشئوا مثل هذه الآلية على النحو التالي: 43% من المجيبين من أفريقيا، و46% من آسيا والمحيط الهادئ، و16% من وسط وشرق أوروبا، و57% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و46% من أقل البلدان نموا، و59% من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

---

[46] وفقا للمعلومات المتاحة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، وحتى تاريخ إعداد هذا التقرير، قدم 74 طرفا (46% من الأطراف في البروتوكول) قاعدة بيانات وطنية أو وصلة لموقع شبكي واحد على الأقل إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية (http://bch.cbd.int/database/results/?searchid=521321).

149- وفي ردودهم على *السؤال 155*، أبلغ 64 طرفا (45% من المجيبين على هذا السؤال)، بما فيهم جميع الأطراف المجيبة من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، *أنهم أنشأوا آلية لإتاحة نتائج القرارات المتخذة بشأن الكائنات الحية المحورة إلى عامة الجمهور*؛ وأفاد 31 طرفا (22% من المجيبين هذا السؤال) أنهم فعلوا ذلك *على نطاق* محدود؛ وأبلغ 48 طرفا (34% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم لم ينشئوا مثل هذه الآلية. وكانت نسب المجيبين من مختلف المناطق/المجموعات الاقتصادية الذين لم ينشئوا مثل هذه الآلية على النحو التالي: 43% من المجيبين من أفريقيا، و40% من آسيا والمحيط الهادئ، و16% من وسط وشرق أوروبا، و48% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و46% من أقل البلدان نموا، و59% من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

150- وفيما يتعلق بالسؤال 156، أبلغ 89 طرفا (63% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *اتخذوا مبادرات لإبلاغ الجمهور بوسائل الوصول إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية*. ويشمل ذلك: 54% من المجيبين من أفريقيا، و51% من آسيا والمحيط الهادئ، و74% من وسط وشرق أوروبا، و76% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و79% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و56% من أقل البلدان نموا، و71% من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

151- وفي ردودهم على *السؤال 157*، أبلغ 43 طرفا (30% من المجيبين على هذا السؤال) *أنه في الفترة الحالية المشمولة بالتقرير، عززوا ويسروا التوعية العامة والتثقيف والمشاركة فيما يتعلق بأمن نقل ومناولة واستخدام الكائنات الحية المحورة*؛ أفاد 67 طرفا (47% من المجيبين على هذا السؤال) بأنهم فعلوا ذلك *على نطاق* محدود؛ وأفاد 33 طرفا (23% من المجيبين على هذا السؤال) إلى أنهم لم يفعلوا ذلك. وكانت نسب المجيبين من مختلف المناطق/المجموعات الاقتصادية التي لم تفعل ذلك بعد على النحو التالي: 29% من المجيبين من أفريقيا، و26% من آسيا والمحيط الهادئ، و21% من وسط وشرق أوروبا، و19% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و11% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و28% من أقل البلدان نموا، و36% من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

152- وفي ردودهم على *السؤال 158*، من بين الأطراف البالغ عددها 110 طرفا التي أبلغت أنها عززت ويسرت التوعية العامة والتثقيف والمشاركة (إما بالكامل إو على نطاق محدود)، أفاد 61 طرفا (61% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *تعاونوا مع الدول والهيئات الدولية الأخرى*. ويشمل ذلك ما يلي: 69% من المجيبين من أفريقيا، و42% من آسيا والمحيط الهادئ، و71% من وسط وشرق أوروبا، و69% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و59% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و60% من أقل البلدان نموا، و38% من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

153- وفي ردودهم على *السؤال 159*، أبلغ 29 طرفا (21% من المجيبين على هذا السؤال) *أنه في الفترة الحالية المشمولة بالتقرير، قاموا باستشارة الجمهور في عملية صنع القرارات المتعلقة بالكائنات الحية المحورة وأتاحوا نتائج هذه القرارات إلى عامة الجمهور أكثر من 5 مرات*؛ وأفاد 18 طرفا (13% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم فعلوا ذلك *أقل من 5 مرات*؛ وأبلغ 94 طرفا (67% من المجيبين على هذا السؤال) عدم عقد أي مشاورات. وكانت نسب المجيبين من مختلف المناطق/المجموعات الاقتصادية التي لم تعقد أي مشاورات على النحو التالي: 81% من المجيبين من أفريقيا، و77% من آسيا والمحيط الهادئ، و61% من وسط وشرق أوروبا،

و67% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و16% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و87% من أقل البلدان نموا، و91% من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

154- ودعا *السؤال 160* إلى مزيد من التفاصيل عن تنفيذ المادة 23. وأبلغ عدد من الأطراف من غرب أوروبا ومجموعات أخرى ومن وسط وشرق أوروبا أنهم يستخدمون وحدات وطنية لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية ومواقع شبكية أخرى تديرها الحكومة كوسيلة للتوعية العامة والمشاركة. وأبلغ الاتحاد الأوروبي أنه، باعتباره طرفا في اتفاقية أرهوس ووفقا للتعديل المدخل على اتفاقية آرهوس، هناك التزامات محددة على الأطراف فيما يتعلق بالمشاركة العامة في عمليات صنع القرار فيما يتعلق بالإطلاق المتعمد في البيئة للكائنات الحية المحورة وطرحها في السوق.

155- وتشمل بعض وسائل التوعية العامة والمشاركة التي أبلغ عنها الأطراف: حلقات العمل، والأدلة، ولجان المشاورة، ودورات المحاضرات، والندوات، والوريقات والكتيبات، وندوات المناقشة، وكتب الأدلة، والرسوم المتحركة، والنشرات، ووسائل الإعلام، والإذاعة والتلفزيون. وابلغ طرف من آسيا أن جامعتين من الجامعات فيه تقدمان برامج للدراسات العليا في السلامة الأحيائية. وأفاد طرف من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي بأنه يأخذ في الحسيان الآراء التي أعربت عنها الشعوب الأصلية التي لا تسمح بزراعة الكائنات الحية المحورة على أراضيها. وأكد كثير من الأطراف من أفريقيا أيضا أهمية التوعية العامة والمشاركة في أطرها للسلامة الأحيائية.

المادة 28 – غير الأطراف (الأسئلة 161-167)

156- ردا على *السؤال 161*، أبلغت 7 أطراف (5% من المجيبين على هذا السؤال) *أنهم أبرموا ترتيبات ثنائية أو إقليمية أو متعددة الأطراف مع بلد من غير الأطراف فيما يتعلق بالحركات العابرة للحدود للكائنات الحية المحورة*، وأبلغ 134 طرفا (95% من المجيبين على هذا السؤال)، بما فيهم جميع الأطراف المجيبة من وسط وشرق أوروبا، أنهم لم يفعلوا ذلك. وكانت نسب المجيبين من مختلف المناطق/المجموعات الاقتصادية الذين أبرموا مثل هذه الاتفاقات على النحو التالي: 4% من المجيبين من أفريقيا، و3% من آسيا والمحيط الهادئ، و14% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و5% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و5% من أقل البلدان نموا، و5% من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

157- وردا على *السؤال 162*، أبلغ 37 طرفا (26% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *استوردوا كائنات حية محورة من غير الأطراف*. ويشمل ذلك: 8% من المجيبين من أفريقيا، و26% من آسيا والمحيط الهادئ، و21% من وسط وشرق أوروبا، و35% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و68% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و5% من أقل البلدان نموا، و10% من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

158- وفيما يتعلق *بالسؤال 163*، أبلغت 7 أطراف (5% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *صدّروا كائنات حية محورة إلى غير الأطراف*. ويشمل ذلك: 2% من المجيبين من أفريقيا، و10% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و21% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى. وأبلغ جميع المجيبين من آسيا والمحيط الهادئ، ووسط وشرق أوروبا، وأقل البلدان نموا، والدول الجزرية الصغيرة النامية أنهم لم يصدّروا كائنات حية محورة إلى غير الأطراف.

159- وفي *السؤال 164*، طلب إلى البلدان التي أبلغت عن استيراد أو تصدير كائنات حية محورة من وإلى بلد من غير الأطراف أن توضح ما إذا كانت التحركات عبر الحدود للكائنات الحية المحورة متسقة مع هدف

البروتوكول. وأبلغ 31 طرفا (84% من المجيبين على هذا السؤال)، بما فيهم جميع الأطراف المجيبة من أفريقيا، وآسيا والمحيط الهادئ، ووسط وشرق أوروبا، وغرب أوروبا ومجموعات أخرى، أن *التحركات عبر الحدود كانت دائما متسقة مع هدف البروتوكول*؛ وأبلغت 5 أطراف (14% من المجيبين على هذا السؤال) من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي أن ذلك كان في *بعض الحالات فقط*؛ وأبلغ طرف (3% من المجيبين على هذا السؤال)، أيضا من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، أن التحركات لم تكن متسقة مع هدف البروتوكول.

160- وفيما يتعلق *بالسؤال 165*، من بين الأطراف التي أبلغت أنها استوردت كائنات حية محورة أو صدرت كائنات حية محورة من وإلى بلد من غير الأطراف، أبلغ 11 طرفا (32% من المجيبين على هذا السؤال) أن *المعلومات عن هذه التحركات عبر الحدود قدمت دائما إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية*؛ وأبلغت 5 أطراف (15% من المجيبين على هذا السؤال) من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي أنها قدمت مثل هذه المعلومات في *بعض الحالات فقط*؛ وأبلغ 18 طرفا (53% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم لم يقدموا مثل هذه المعلومات إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية. وكانت نسب المجيبين على هذا السؤال من مختلف المناطق/المجموعات الاقتصادية الذين أبلغوا أنهم لم يقدموا مثل هذه المعلومات إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، على النحو التالي: 75% من المجيبين من أفريقيا، و38% من آسيا والمحيط الهادئ، و71% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و38% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، وجميع المجيبين من وسط وشرق أوروبا، ومن أقل البلدان نموا، ومن الدول الجزرية الصغيرة النامية.

161- وفي *السؤال 166*، طلب إلى البلدان من غير الأطراف في بروتوكول قرطاجنة ما *إذا كانت قد أسهمت بمعلومات إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية عن الكائنات الحية المحورة المطلقة في مناطق تخضع لولايتها القضائية، أو انتقلت إلى تلك المناطق أو خرجت منها*. وكانت جميع التقارير الوطنية المستلمة من أطراف وبالتالي لم يتم استلام أي ردود بشأن هذا السؤال.

162- ودعا *السؤال 167* إلى مزيد من التفاصيل عن تنفيذ المادة 24. وأبلغ طرف من آسيا والمحيط الهادئ أنه يستورد بانتظام مختلف السلالات من الكائنات المجهرية الحية المحورة، والنسل (الخط) الخلوي وكائنات حية محورة أخرى من بلدان غير أطراف لأغراض الاستخدام المعزول فقط وأن هذه الواردات لم يعلن عنها بسبب سرية المعلومات. وأبلغ طرف من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي حالة معروفة للاستيراد غير المقصود من بلد من غير الأطراف. وأبلغ الاتحاد الأوروبي أنه، بالنسبة لكل من الواردات والصادرات من الكائنات الحية المحورة، يسري الإطار التشريعي بغض النظر عما إذا كان بلد الاستيراد أو التصدير طرفا في البروتوكول أو غير طرف فيه. ومنذ عام 2003، كانت معظم الإخطارات للكائنات الحية المراد إطلاقها عمدا تتعلق بتصديرها للاستخدام في تجارب ميدانية صغيرة الحجم. وأبلغ طرف من دولة من غير الأعضاء في الاتحاد الأوروبي من غرب أوروبا ومجموعات أخرى أن الواردات والصادرات من الكائنات الحية المحورة لأغراض البحوث من وإلى البلدان غير الأطراف تتم بدون الموافقة المطلوبة.

المادة 25 – عمليات النقل غير المشروع عبر الحدود

163- ردا على *السؤال 168*، أبلغ 86 طرفا (61% من المجيبين على هذا السؤال)، بما فيهم جميع الأطراف من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، أنهم اعتمدوا تدابير محلية تهدف إلى منع و/أو معاقبة التحركات عبر الحدود للكائنات الحية المحورة التي تتم مخالفة للتدابير المحلية لتنفيذ البروتوكول. ويشمل ذلك: 57% من

المجيبين من أفريقيا، و51% من آسيا والمحيط الهادئ، و68% من وسط وشرق أوروبا، و43% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و51% من أقل البلدان نموا، و36% من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

164- وبالإضافة إلى ذلك، وردا على *السؤال 169*، أبلغ 52 طرفا (37% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *أنشأوا استراتيجية للكشف عن التحركات غير المشروعة عبر الحدود للكائنات الحية المحورة*. ويشمل ذلك: 17% من المجيبين من أفريقيا، و35% من آسيا والمحيط الهادئ، و58% من وسط وشرق أوروبا، و19% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و89% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و14% من أقل البلدان نموا، و9% من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

165- وطلب *السؤال 170* من البلدان أن تشير إلى عدد *المرات التي حصلوا فيها على معلومات تتعلق بحالات عن الحركات العابرة للحدود غير المشروعة لأحد الكائنات الحية المحورة إلى أو من الإقليم الواقع تحت الولاية القضائية للبلد خلال الفترة المشمولة بالتقرير*. وأبلغ طرف (1% من المجيبين على هذا السؤال) *أكثر من 10* حالات؛ وأبلغ طرفان (1% من المجيبين على هذا السؤال) عن *أقل من 10* حالات؛ وأبلغ 15 طرفا (11% من المجيبين على هذا السؤال) عن *أقل من 5* حالات وأبلغ 124 طرفا (87% من المجيبين على هذا السؤال) عن عدم استلام هذه المعلومات مطلقا.

166- وطلبت الأسئلة 171-174 مزيدا من التفاصيل من الأطراف الثمانية عشر التي أبلغت عن استلامها معلومات بخصوص التحركات غير المشروعة عبر الحدود:

- في *السؤال 171*، لم يبلغ أي طرف عن *إبلاغ غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية أو الطرف الآخر المعني (الأطراف الأخرى المعنية)*؛ وأبلغ طرفان (12% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم فعلوا ذلك في *بعض الحالات فقط*؛ و9 أطراف (53% من المجيبين على هذا لاسؤال) أنهم أبلغوا *الطرف الآخر المعني (الأطراف الأخرى المعنية) فقط*؛ وأبلغ طرف (6% من المجيبين على هذا السؤال) أنه *أبلغ غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية فقط*؛ وأشارت 5 أطراف (29%) إلى أنها *لم تبلغ غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية أو الطرف المعني الآخر (الأطراف المعنية الأخرى)*.[47] وكان التوزيع حسب المجموعات الإقليمية والاقتصادية للأطراف التي أبلغت عن الحالة الأخيرة: طرفان من أفريقيا، وطرف من آسيا والمحيط الهادئ، و0 أطراف من وسط وشرق أوروبا، وطرفان من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي؛ و0 أطراف من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، وطرفان من أقل البلدان نموا، و0 أطراف من الدول الجزرية الصغيرة النامية.
- في *السؤال 172*، أبلغ 14 طرفا (82% من المجيبين) أنها حددت *منشأ الكائن الحي المحور (الكائنات الحية المحورة)*؛ أبلغ طرفان (12% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم فعلوا ذلك في *بعض الحالات*؛ وأبلغ طرف (6% من المجيبين على هذا السؤال) أنه لم يحدد المنشأ.
- في *السؤال 173*، أبلغ 14 طرفا (78% من المجيبين) أنهم *حددوا طبيعة الكائن الحي المحورة (الكائنات الحية المحورة)*؛ أبلغت 4 أطراف (22% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم فعلوا ذلك

[47] انظر الملاحظة 31 تحت القسم بشأن المادة 20.

في بعض الحالات؛ ولم يبلغ أي طرف أنه لم يحدد طبيعة الكائن الحي المحورة غير المشروع (الكائنات الحية المحورة غير المشروعة).

- في *السؤال 174*، أبلغت 6 أطراف (33% من المجيبين) أنهم حددوا *ظروف التحرك غير المشروع عبر الحدود (التحركات غير المشروعة عبر الحدود)*؛ وأبلغ 9 أطراف (50% من المجيبين على هذا السؤال) إنهم فعلوا ذلك *في بعض الحالات*؛ وأبلغت 3 أطراف (17% من المجيبين على هذا السؤال) أنها لم تحدد الظروف.

167- ودعا *السؤال 175* إلى مزيد من التفاصيل عن تنفيذ المادة 25. وأبلغ طرف من آسيا والمحيط الهادئ إلى أن سمك killifish (*Zebra danios*) وكائنات حية محورة من الذرة استوردت بطريقة غير مشروعة إلى إقليمه لأن المستورد لم يدرك أن الكائنات كانت محورة جينيا. وتم سحب هذه الكائنات الحية المحورة والتخلص منها. وأبلغ نفس الطرف أنه يجري تحقيقا في الاستيراد غير المشروع المحتمل للبابايا والمستحضرات الصيدلانية للاستخدام الآدمي. وأبلغ طرف من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي أنه سجل في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية وجود كائنات حية محورة في إقليمه لم تصرح بها السلطات الوطنية. وأبلغ كثير من الأطراف من أفريقيا عن عدم وجود حالات معروفة لتحركات غير مشروعة عبر الحدود. غير أنه بعضها أبلغ أنه يشك في أن تحركات غير مشروعة قد تمت عبر الحدود.

168- وأبلغ الاتحاد الأوروبي أن دوله الأعضاء تلتزم باتخاذ تدابير محلية لمنع وعقابة التحركات غير المشروعة عبر الحدود للكائنات الحية المحورة. ويحتوي التشريع الأوروبي على التزامات صريحة على الدول الأعضاء بأن تحدد قواعد بشأن العقوبات المطبقة على انتهاكات أحكام اللوائح الأوروبية. وذكر كذلك أن هذه العقوبات ستكون فعالة ومتناسبة ورادعة. وأبلغت دولة عضو في الاتحاد الأوروبي من وسط وشرق أوروبا أنه بالرغم من عدم تسجيل أي تحركات غير مشروعة عبر الحدود، فإن التواجد الممكن للأسماك المعدلة وراثيا غير الموافق عليها، *Danio rerio* (أو ما يسمى Glow fish) قد تحقق وتم رصدها في العامين 2006 و2007.

المادة 26 – الاعتبارات الاجتماعية الاقتصادية

169- تعالج الأسئلة 176-178 من التقرير تنفيذ المادة 26. وفي ردودهم على *السؤال 176*، أبلغ 21 طرفا (29% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم عند *اتخاذ قرار بشأن الاستيراد، أخذوا في الحسبان الاعتبارات الاجتماعية- الاقتصادية الناشئة عن أثر الكائنات الحية المحورة على حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام*؛ وأبلغ 11 طرفا (15% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم فعلوا ذلك *في بعض الحالات فقط*؛ وأبلغ 40 طرفا (56% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم لم يأخذوا الاعتبارات الاجتماعية – الاقتصادية في الحسبان. وكانت نسب المجيبين من مختلف المناطق/المجموعات الاقتصادية التي لم تأخذ ذلك في الحسبان على النحو التالي: 53% من المجيبين من أفريقيا، و63% من آسيا والمحيط الهادئ، و43% من وسط وشرق أوروبا، و50% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و59% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و62% من أقل البلدان نموا، و67% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

170- وفي ردودهم على *السؤال 177*، أبلغت 10 أطراف (7% من المجيبين على هذا السؤال) *أنهم تعاونوا مع أطراف أخرى بشأن البحوث وتبادل المعلومات عن أي آثار اجتماعية- اقتصادية للكائنات الحية المحورة*؛ وأبلغ 39 طرفا (27% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم فعلوا ذلك *على نطاق* محدود؛ وأبلغ 94 طرفا (66% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *لم يتعاونوا مع أطراف أخرى في هذا الخصوص*. وكانت نسب المجيبين من مختلف المناطق/المجموعات الاقتصادية الذين أبلغوا عن التعاون على النحو التالي: 4% من المجيبين من أفريقيا، و0% من آسيا والمحيط الهادئ، و5% من وسط وشرق أوروبا، و0% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و37% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و3% من أقل البلدان نموا، و0% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

171- وطلب *السؤال 178* مزيدا من التفاصيل عن تنفيذ المادة 26. وأبلغ طرف من آسيا أنه أجرى بحوثا على الآثار الاجتماعية- الاقتصادية للقطن المعدل وراثيا، والأرز المعدل وراثيا، وأشجار الحور المعدلة وراثيا والبابايا المعدلة وراثيا. وأبلغ طرف آخر أنه استضاف حلقة عمل بشأن بناء القدرات على البحوث وتبادل المعلومات عن الآثار الاجتماعية- الاقتصادية للكائنات الحية المحورة في إطار بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية في الفترة من 14 إلى 16 نوفمبر/تشرين الثاني 2011. وأشار طرف من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي إلى أنه "اشترك في حلقتين عمل غطت مسائل رئيسية، مثل الاعتراف بقيمة وفائدة التنوع البيولوجي، وكذلك الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والدينية والأخلاقية والمؤسساتية". وأبلغت أطراف من أفريقيا أن شبكة المبادرات الإقليمية الزراعية والبيئة – أفريقيا (RAEIN-Africa) لعبت دورا أساسيا في بناء القدرات حول كيفية إدماج الاعتبارات الاجتماعية- الاقتصادية بشأن القرارات المتخذة لإدخال الكائنات الحية المحورة.

172- وأبلغ الاتحاد الأوروبي أنه، استنادا إلى مساهمات الدول الأعضاء، فإنه أصدر مؤخرا تقريرا عن الآثار الاجتماعية- الاقتصادية لزراعة الكائنات الحية المحورة. وكشف هذا التقرير إلى أن "الزراعة التجارية للكائنات الحية المحورة في أوروبا تقتصر على 7 بلدان والصويا التي تتحمل مبيدات الأعشاب، والذرة المقاومة للحشرات وبطاطا النشا في الاتحاد الأوروبي. وبالتالي كانت كمية المعلومات محدودة فيما يتعلق بالإحصاءات عن الآثار الاجتماعية- الاقتصادية لما بعد زراعة الكائنات الحية المحورة. وتركز أساسا على الآثار على مستوى المزرعة (إنتاج البذور، والمزارعين)." وأبلغت دولة من غير الأعضاء في الاتحاد الأوروبي من غرب أوروبا ومجموعات أخرى إلى أن الاعتبارات الاجتماعية- الاقتصادية هي جزء أساسي لتقييم الآثار قبل تسويق الكائنات الحية المحورة والكائنات الحية المحورة المراد استخدامها مباشرة كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز. وأبلغت دولة عضو في الاتحاد الأوروبي من وسط وشرق أوروبا أنها اشتركت في مناقشات وعمليات لتبادل المعلومات بشأن المسائل الاجتماعية- الاقتصادية في مختلف الاجتماعات الدولية، مثل فريق الشبكات المعني بتبادل وتنسيق المعلومات "COEX-NET" (وهو فريق عامل في إطار المفوضية الأوروبية).

المادة 27 – المسؤولية والجبر التعويضي

173- وتعالج الأسئلة 179-181 البروتوكول التكميلي ناغويا – كوالالمبور بشأن المسؤولية والجبر التعويضي. وتحت *السؤال 179*، أبلغ 33 طرفا (23% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *وقعوا على البروتوكول التكميلي*

ناغويا – كوالالمبور بشأن المسؤولية والجبر التعويضي.[48] ويشمل ذلك: 14% من المجيبين من أفريقيا، و6% في آسيا والمحيط الهادئ، و37% من وسط وشرق أوروبا، و14% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و74% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و15% من أقل البلدان نموا، و5% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

174- وفي ردودهم على *السؤال 180*، أبلغ 85 طرفا (61% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم شرعوا *في خطوات نحو التصديق على البروتوكول التكميلي ناغويا - كوالالمبور، أو قبوله أو الموافقة عليه*؛ 68% من المجيبين من أفريقيا، و59% من آسيا والمحيط الهادئ، و74% من وسط وشرق أوروبا، و19% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و79% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و71% من أقل البلدان نموا، و29% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

175- ودعا *السؤال 181* إلى مزيد من التفاصيل عن الأنشطة المتخذة نحو تنفيذ البروتوكول التكميلي. وأبلغ طرف من آسيا، أنه قبل التصديق، تعاقد مع خبير قانوني للقيام ببحث آثار البروتوكول التكميلي واقتراح ما إذا كانت القوانين المحلية القائمة كافية للامتثال للالتزامات بموجب البروتوكول التكميلي، والإشارة إلى الأحكام والتغييرات ذات الصلة، إن وجدت، اللازمة لضمان الامتثال. وأبلغ عدد من الأطراف من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي وأفريقيا أنه حكوماتهم تمر حاليا بمرحلة تحليل البت في التوقيع على البروتوكول التكميلي أو عدم التوقيع عليه.

176- وأبلغ الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء أنهم اتخذوا خطوات وإجراءات نحو التصديق الفوري على البروتوكول التكميلي. وأبلغ الاتحاد الأوروبي أن تشريعه يتفق بالكامل بالفعل مع البروتوكول التكميلي المعتمد، وبناء عليه، لا يحتاج الأمر إلى أي تعديلات قانونية. وأبلغت دولة من الدول غير الأعضاء في الاتحاد الأوروبي من غرب أوروبا ومجموعات أخرى أن "إجراء التصديق على بروتوكول ناغويا – كوالالمبور جاري حاليا، ولكنه ليس من المتوقع أن يتحقق ذلك قبل العام 2013".

المادة 33 – الرصد وإعداد التقارير

177- يركز السؤالان 182-183 على التقارير الوطنية السابقة عن تنفيذ البروتوكول. وتحت *السؤال 182*، أبلغ 59 طرفا (42% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *قدموا التقارير الوطنية السابقة (التقارير المؤقتة والتقارير الوطنية الأولى)*؛ وأبلغت 8 أطراف (6% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *قدموا التقرير المؤقت فقط*؛ وأبلغ 34 طرفا (24% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم *قدموا التقرير الأول فقط*؛ وأبلغ 38 طرفا (28% من المجيبين على هذا السؤال) أنهم لم يقدموا تقريرا سابقا[49]. وكان التوزيع حسب المجموعات الاقتصادية الإقليمية التي أبلغت عن عدم تقديم تقرير سابق كما يلي: 34% من المجيبين من أفريقيا، و38% في آسيا والمحيط الهادئ، و11% من وسط وشرق أوروبا، و29% من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و6% من غرب أوروبا ومجموعات أخرى، و39% من أقل البلدان نموا، و41% من المجيبين من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

---

[48] وفقا للمعلومات المتاحة من الأمين العام لمنظمة الأمم المتحدة (جهة الإيداع للبروتوكول التكميلي)، منذ تاريخ إعداد هذا التقرير، وقع 37 طرفا (23% من الأطراف في البروتوكول) على البروتوكول التكميلي ناغويا - كوالالمبور وأودع طرف واحد صك تصديقه على المعاهدة. وترد قائمة بالتوقيعات والتصديقات على البروتوكول التكميلي ناغويا – كوالالمبور على العنوان التالي: https://bch.cbd.int/protocol/parties/#tab=1.

[49] انظر الملاحظة 28 تحت القسم بشأن المادة 20.

178- وفي ردودهم على *السؤال 183*، أشارت الأطراف البالغ عددها 80 طرفا التي أبلغت أنها لم تقدم واحدا من التقارير السابقة أو كليهما، إلى *التحديات الرئيسية التي عرقلت تقديم التقارير*:

- أشار 33% من الردود[50] إلى *نقص الموارد المالية لجمع المعلومات الضرورية*؛
- 31% إلى عدم وجود معلومات ذات صلة على الصعيد الوطني؛
- 20% إلى صعوبات في *تجميع المعلومات من مختلف القطاعات*؛
- 16% إلى عدم *الالتزام بتقديم (مثلا البلد ليس طرفا في ذلك الوقت)*.

معلومات أخرى

179- طلب *السؤال 184* أي معلومات أخرى بشأن *القضايا المتعلقة بتنفيذ البروتوكول على الصعيد الوطني، بما في ذلك أي عوائق أو عقبات ووجهت*. وأعاد عدد من الأطراف من جميع المناطق التأكيد على حاجتهم لمبادرات بناء القدرات من أجل تنفيذ البروتوكول على نحو أفضل.

180- وأبلغ طرف من آسيا أنه خلال الفترة المشمولة بالتقرير، "اتخذ قرارا لإطلاق حدثين آخرين من القطن Bt المطور في البلد. وبالإضافة إلى ذلك، توجد محاصيل معدلة وراثيا كثيرة مثل البرنجال، والأرز، والبامية، والبازلاء، والحمص، والخردل، والبطاطا، والخروع، والذرة، والذرة البيضاء، والكرنب، والقرنبيط، والقطن، والطماطم، والفول السوداني، والقمح، والبطيخ، والبابايا، والموز، وقصب السكر، والمطاط وغيرها، وهي في مراحل تطوير مختلفة وتمر باختبارات ميدانية مختلفة."

181- وأبلغت دولة من غير الأعضاء في الاتحاد الأوروبي من وسط وشرق أوروبا عن "بدء مشروع بشأن تعزيز القدرات من أجل تنفيذ الإطار الوطني للسلامة الأحيائية بتمويل من مرفق البيئة العالمية في مايو/أيار 2011 وسيستمر حتى مايو/أيار 2015."

182- وأخيرا، يوفر *السؤال 185* إمكانية تقديم *أي معلومات أخرى عن الصعوبات التي واجهتها الأطراف في ملء هذا التقرير*.

183- وبشكل عام، أعربت الأطراف عن رضاها بشكل التقرير. وأبلغ الاتحاد الأوروبي أن "الطريقة التي شكل بها تشريع الاتحاد الأوروبي بالعلاقة إلى السلامة الأحيائية تنشئ تحديا للعثور دائما على توافق في شكل التقرير." وذكرت دولة عضو في الاتحاد الأوروبي من غرب أوروبا ومجموعات أخرى أيضا أنه "من الصعب في بعض الأحيان العثور على الرد الصحيح، مثلا عندما يتم تنظيم المنتجات على مستوى الاتحاد الأوروبي ويتم تنظيم التجارب الميدانية على المستوى الوطني." وأبلغ طرف من وسط وشرق أوروبا أن "الشكل لا يتوافق تماما مع برنامج "open office" وقد يسبب مشاكل في ملئه في الحكومات التي تستعمل هذا البرنامج بدلا من برنامج "MS Word". وأبلغ طرف عن خطأين في ترجمة هذا التقرير.

184- وأبلغ عدد من الأطراف أن مزيدا من الخيارات الأخرى "لا يوجد" سيكون مناسبا للأسئلة المتعددة الإجابات.

---

[50] من الملاحظ أن السؤال 183 يسمح لكل مجيب بأن يقدم ردودا متعددة وبالتالي فإن النتائج قدمت كنسب مئوية للردود بدلا من المجيبين.

رابعا – اتجاهات عامة

185- بالإضافة إلى اعتماد شكل التقرير للتقارير الوطنية الثانية، اعتمدت الأطراف أيضا في اجتماعها الخامس الخطة الاستراتيجية لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية للفترة 2011-2020، فضلا عن برنامج عمل متعدد السنوات للاجتماعات السادس والسابع والثامن لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول. وفي هذا السياق، تقدم التقارير الوطنية الثانية بيانات خط أساس مهمة لتقييم التقدم المحرز في تنفيذ البروتوكول وخطته الاستراتيجية.

186- وطبقا لجدول الأعمال المؤقت للاجتماع السادس لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول، ستدعى الأطراف إلى النظر تحت البند 18 (التقييم والاستعراض)، في التقييم والاستعراض الثاني لفاعلية البروتوكول الذي يركز أولا على تقييم حالة تنفيذ العناصر الأساسية للبروتوكول.

187- وبغض النظر عن الاعتبارات الأكثر تحديدا التي ستناقش في إطار التقييم والاستعراض الثاني للبروتوكول (انظر الوثيقة UNEP/CBD/BS/COP-MOP/6/17)، فإن بعض الاتجاهات العامة الناشئة عن التقارير الوطنية الثانية قد تم تحديدها وإيجازها كما يلي:

(أ) عدد التقارير الوطنية الثانية التي قدمتها الأطراف زاد كثيرا بفضل الموارد المالية التي أتاحها مرفق البيئة العالمية للأطراف المؤهلة (الشكل 1)؛

(ب) أفادت أغلبية الأطراف أن الإطار التنظيمي المحلي ليس موجودا لديها بالكامل (الشكل 2)؛

(ج) لم ينشئ عدد كبير من الأطراف آلية لصنع القرار بخصوص الكائنات الحية المحورة، إما للتحركات المقصودة الأولى عبر الحدود لغرض الإدخال المقصود في البيئة أو للاستخدام المباشر كأغذية أو كأعلاف أو للتجهيز (الشكل 3)؛

(د) لم ينشئ عدد كبير من الأطراف آلية لإجراء تقييمات المخاطر قبل اتخاذ قرارات بخصوص الكائنات الحية المحورة (الشكل 3)؛

(هـ) لم تطور بعد أغلبية كبيرة من الأطراف القدرات على كشف الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها (الشكل 4)؛

(و) لم يقدم بعد إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية جزء كبير من المعلومات الوطنية التي تلتزم الأطراف بإتاحتها من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية (الشكل 5)؛

(ز) لم تنشئ بعد أغلبية كبيرة من الأطراف إستراتيجية أو تصدر تشريعا للنهوض بالتوعية العامة والتثقيف والمشاركة، وتيسيرها بخصوص أمان نقل ومناولة واستخدام الكائنات الحية المحورة (الشكل 6)؛

(ح) أن أكبر جزء من الأموال المتاحة للبلدان النامية لبناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية هو من مصادر خارج الآلية المالية لاتفاقية التنوع البيولوجي (الشكل 7)؛

(ط) أن أغلبية كبيرة من الأطراف لا تزال في حاجة إلى بناء القدرات (الشكل 8).

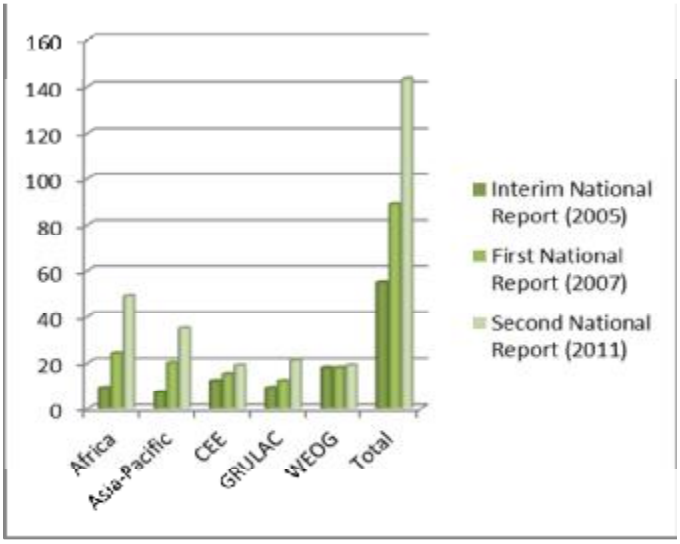

الشكل 1: عدد التقارير الوطنية (2005 و2007 و2011) المقدمة في كل منطقة (المصدر: http://bch.cbd.int/protocol/cpb_natreports.shtml).

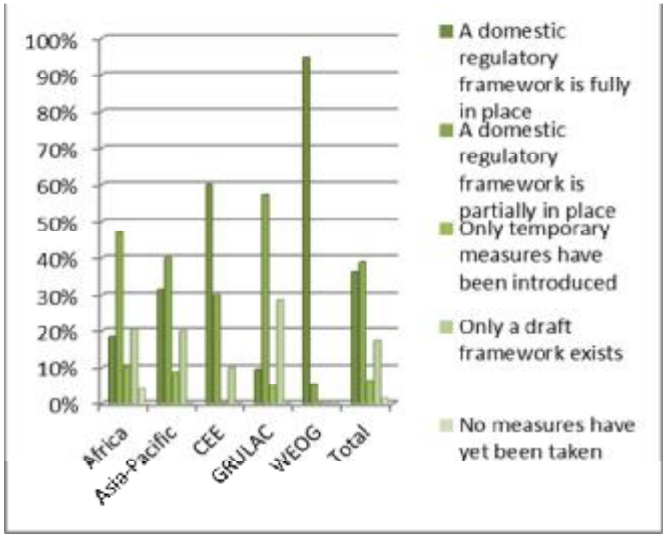

الشكل 2: نسب الأطراف في كل منطقة التي أدخلت التدابير القانونية والإدارية والتدابير الأخرى الضرورية لتنفيذ البروتوكول (المصدر: التقارير عن السؤال 15).

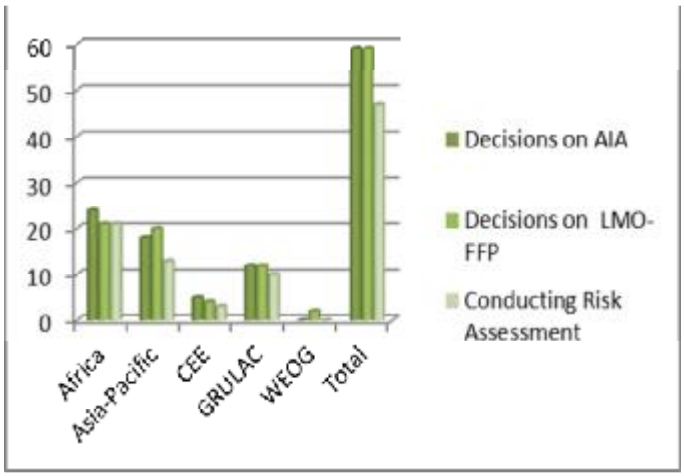

الشكل 3: عدد الأطراف في كل منطقة التي **لم** تنشئ آليات لصنع القرار بخصوص الكائنات الحية المحورة أو لإجراء تقييم للمخاطر قبل اتخاذ قرارات بخصوص الكائنات الحية المحورة (المصدر: التقارير عن الأسئلة 31 و54 و81).

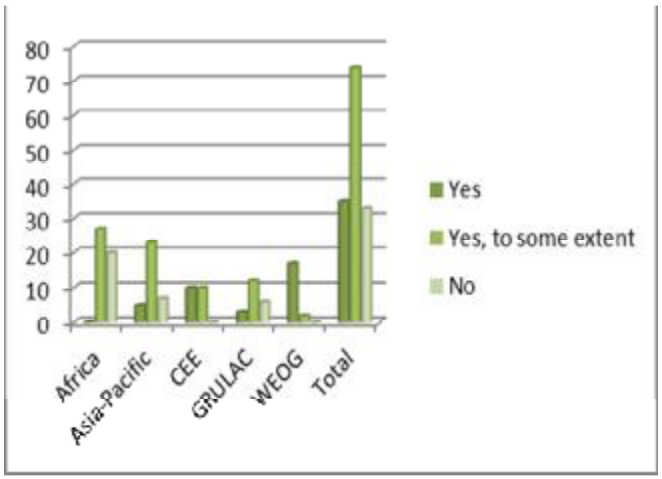

الشكل 4: عدد الأطراف في كل منطقة، التي لديها قدرات لكشف وتحديد هوية الكائنات الحية المحورة (المصدر: التقارير عن السؤال 34).

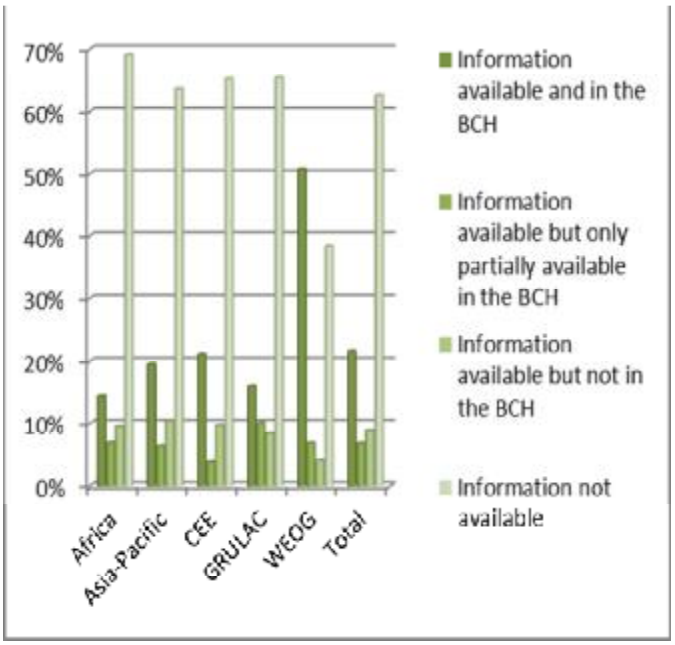

الشكل 5: نسب الأطراف في كل منطقة التي قدمت معلومات إلزامية إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية (المصدر: تقارير عن السؤال 124).

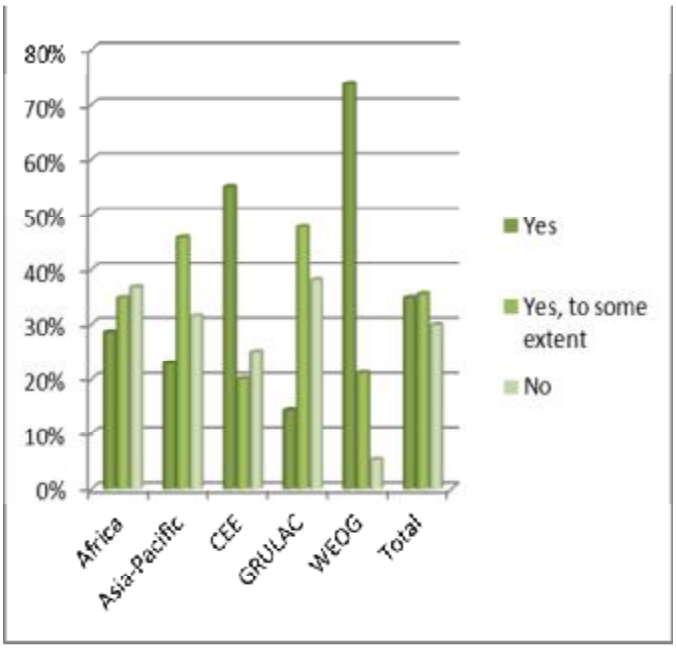

الشكل 6: نسب الأطراف في كل منطقة التي وضعت إستراتيجية أو تشريعا لتشجيع وتيسير التوعية العامة والتثقيف والمشاركة بخصوص أمان نقل ومناولة واستخدام الكائنات الحية المحورة (المصدر: التقارير عن السؤال 151).

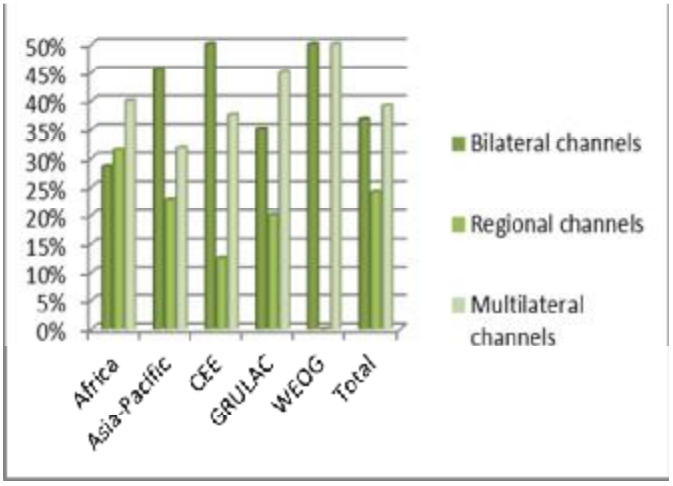

الشكل 7: نسب الأطراف في كل منطقة التي أبلغت عن المصادر التي استلمت منها موارد مالية لبناء القدرات (المصدر: التقارير عن السؤال 136).

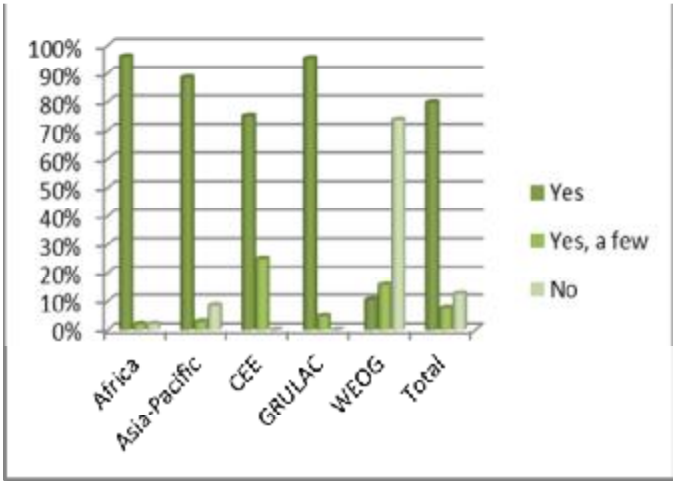

الشكل 8: نسب الأطراف في كل منطقة التي أبلغت أن ما زال لديها احتياجات لبناء القدرات (المصدر: التقارير عن السؤال 146).

خامسا - عناصر لمشروع مقرر

قد يرغب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول في ما يلي:

1- *يحيط علما* بالتقارير الوطنية الثانية المقدمة من الأطراف وبتحليل الردود التي أعدتها الأمانة؛

2- يرحب بارتفاع مستوى تقديم التقارير الوطنية الثانية من الأطراف في البروتوكول؛

3- يحث الأطراف التي لم تفعل ذلك بعد، على تقديم تقاريرها الوطنية بدون أي تأخير آخر إلى الأمين التنفيذي؛

4- *يأخذ في الاعتبار* توصية لجنة الامتثال ويذكّر كل طرف بالتزامه بتقديم تقارير وطنية وفقا للمادة 33 من البروتوكول؛

5- *يدرك* أن المعلومات المجمعة تنشئ خطوط أساس لعميات التقييم والاستعراض التالية لفعالية البروتوكول، فضلا عن قياس تنفيذ وإنجاز الخطة الاستراتيجية للبروتوكول؛

6- *يلاحظ* أن هناك بعض الاختلافات بين المعلومات المبلغة في التقارير الوطنية الثانية والمعلومات المتاحة من الأطراف من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، ويذكّر الأطراف أيضا بالتزامها بتقديم المعلومات اللازمة إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية وفقا للمادة 20، الفقرة 3؛

7- *يطلب* إلى الأمين التنفيذي أن يقيّم، على أساس التقارير الوطنية الثانية، الثغرات في المعلومات التي تتيحها الأطراف في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، والاتصال بالأطراف ومساعدتها على تقديم المعلومات المفقودة، بدون أي تأخير آخر؛

8- *يطلب* إلى الأمين التنفيذي أن يحدّث شكل التقارير استنادا إلى الخبرات المكتسبة من خلال تحليل التقارير الوطنية الثانية وتوصيات لجنة الامتثال والأطراف. ومن المقرر أن يقدم الشكل الذي جرى تحديثه، بعد تعديله وفقا للفقرة 8 من المقرر BS-V/14، إلى الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول للنظر فيه؛

9- ينظر في التوصيات التالية المقدمة من لجنة الامتثال على النحو المحدد في الفقرات 7 – 14 من المرفق بالوثيقة UNE/CBD/BS/COP-MOP/6/2، التي تقترح أن يقوم مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول بما يلي:

(أ) يرحب بالدعم المالي الذي قدمه مرفق البيئة العالمية إلى الأطراف المؤهلة لإعداد وتقديم تقاريرها الوطنية الثانية ويعترف بأن ذلك أسهم في ارتفاع معدل تقديم التقارير؛

(ب) يلاحظ أن سبعة (7) أطراف لم تف بالتزاماتها بالإبلاغ بموجب البروتوكول، لأنها عجزت عن تقديم أية تقارير وفقا للمادة 33 من البروتوكول والمقررات المرتبطة بها الصادرة عن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول؛

(ج) يلاحظ أيضا أن 10 أطراف لم تقدم بعد تقاريرها الوطنية الثانية؛

(د) يطلب إلى الأطراف البالغ عددها 17 طرفا والتي لم تقدم بعد تقريرها الوطني أن تفعل ذلك في أقرب فرصة ممكنة باستعمال شكل التقرير الوطني الثاني على النحو الوارد في المرفق بالمقرر BS-V/14 والرد على جميع الأسئلة، نظرا لأن المعلومات المقدمة في التقارير الوطنية الثانية تنشئ خط الأساس لقياس التقدم المحرز في تنفيذ البروتوكول؛

(هـ) يحث الأطراف التي لم تقدم بعد ردودها على جميع الأسئلة الالزامية في التقرير الوطني الثاني أن تتعاون مع الأمانة لإتمام تقاريرها الوطنية في أقرب وقت ممكن؛

(و) يذكّر الأطراف بالفقرة 2 من المقرر BS-V/14 التي تطلب من الأطراف التي تقدم تقريرها الوطني الثاني لأول مرة، أن تستعمل شكل التقرير الوطني الثاني ويقرر أن على جميع الأطراف استيفاء هذا الشكل قبل استعمال أي شكل تقرير مبسط يمكن اعتمادة في المستقبل؛

(ز) يشجع الأطراف على استكشاف واستخدام ما يلي حسب مقتضى الحال: (1) الموارد التقنية والموارد الأخرى المتاحة في الترتيبات الثنائية والإقليمية ودون الإقليمية الحالية، و(2) الخبراء من قائمة خبراء السلامة الأحيائية، لتيسير إعداد وتقديم تقاريرها الوطنية؛

(ح) يطلب إلى الأمانة أن تساعد الأطراف، بما في ذلك من خلال تنظيم حلقات العمل، رهنا بتوافر الأموال، في إعداد تقاريرها الوطنية الثالثة.